البيئة وأثرها على المفسِّرين

(دراسة تطبيقيَّة على الإمام القرطبي رحمه الله)

بقلم الدكتور/ صلاح الدين عوض محمّد إدريس
(رئيس قسم الدراسات القرآنية بكليَّة المعلّمين في أبها)

مُقدّمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله تشحذ الهمم ويغذ السير في مدارج الصلاح والطاعات ، وبتوفيقه يسلم المرء من مضلّة الأفهام ومذلّة الأقدام، والصلاة والسلام على رسول الأنام وسيد ولد آدم ، وعلى أصحابه سادة الهدى والتقى ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد :

فإنّ البيئة لها أثر بالغ في تكوين شخصية المرء وقد جاء في الحديث عن الزهري : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ :"ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء". ثم يقول أبو هريرة ﷺ : قال تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم:٣٠][1] .

وما من عالم إلا وكان أسيراً لبيئته العقدية والاجتماعية واللغوية والسياسية، ويؤثر كل ذلك في فهمه واستنباطه لمعاني ومفاهيم من نص الكتاب أو السنة، وينعكس على تأليفه، فيعالج قضايا عصره ، بناء على وقائع وأحداث ذلك العصر، وربما لا تصلح بعض فتواه لبلد آخر في عصره، لاختلاف المكان والظروف والحال؛ فكيف يمكن أن تصلح كل هذه المفاهيم لأزمان أخرى وأجيال تأتي بعد فترة من الزمان.

فالإمام الذي يختلف كلامه في مسألة ما، يؤخذ من كلامه ما كان موافقاً للأدلة الظاهرة، وتترك مفاهيمه التي تخالف تلك الأدلة. وقد قال مالك

وغيره، ما من أحد إلا مأخوذ من قوله ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر يعني النبي ﷺ (٢).

واختيار وتطبيق هذه الدراسة على الإمام القرطبي جاء بحسبان أن الأندلس تشكل نموذجاً حياً لتعدد أنواع البيئة فيها، وأن الرجل عاش فيها، ثم استقرَّ ومات بمصر.

أهمية الدراسة :

تنطلق أهمية هذه الدراسة من كون موضوعها جديداً في بابه، إذ لم أقف على دراسة من هذا النوع، تحاول قراءة منهج المفسرين ومفاهيمهم وآرائهم واختيارهم للأقوال من خلال تأثرهم بالبيئة بكل أنواعها.

كما أن أهمية هذه الدراسة تتضح في أن لها أثراً في حكم الناس على المفسرين، ومن ثم التماس العذر لهم في بعض ما ذهبوا إليه، وتكشف ألا قدسية لفهم أحد من الناس، وإنما القدسية لنص القرآن ولنص الحديث الصحيح، كما أن هذه الدراسة تقف بالمرء على عظمة هؤلاء المفسرين، وكيف أنهم نجحوا في حماية العقيدة والفكر من التحريف والتبديل، وضبطوا حركة المجتمع في عهدهم وفق أصول الدين، وراقبوا الوقائع الاجتماعية والسياسية وحللوها من خلال فهم النص القرآني، ولم يكونوا يعيشون في أبراج عاجية بعيدا عن الحياة وتفاعلاتها.

منهج الدراسة :

تقوم هذه الدراسة على المنهج التحليلي الاستنباطي، وهو منهج قائم على تحليل الوقائع التاريخية وقراءة تأثيرها على المفسر، وذلك من خلال الربط بينها وبين تعليقه على هذه الأحداث، ومن هنا جاء الاعتماد الأكبر على كتب التاريخ والتراجم ومعاجم البلدان.

كما شكل كتاب القرطبي في التفسير المسمى (الجامع لأحكام القرآن)، العمدة والمحور الذي تدور عليه صفحات الدراسة.

تمهيد

أولاً : تعريف مصطلح البيئة :

البيئة تعني المنزل و الحال و يقال بيئة طبيعية و بيئة اجتماعية و بيئة سياسية[٣] ، وتحمل مادة (بوأ) في اللغة عدة معاني ودلالات منها : الرجوع كما في قوله تعالى : ﴿ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٢] ، أي صار عليهم الغضب . وتأتي بمعنى النكاح لأن الرجل يتبوأ من أهله أي يستمكن منهم كما يستمكن من داره وفي الحديث : "مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فإنَّه أَغَضُّ للبَصَرِ وأَحْصَنُ لِلفَرْجِ ومَنْ لم يَستَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّه لَهُ وِجَاءٌ "[٤] .

وأصل البواء اللزوم، ثم استعمل في كل مقام بما يناسبه، وتأتي- مادة (بوأ)- بمعنى التهيئة والإقامة وإصلاح المكان، كما قال تعالى: ﴿ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا وَٱجْعَلُوا۟ بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس :٨٧][٥].

فكل هذه الدلالات لمعنى مادة (بوأ) من رجوع وتمكن ولزوم وتهيئة وإقامة وإصلاح، تشير إلى معنى البيئة بمختلف أنواعها من بيئة طبيعية وبيئة اجتماعية وبيئة سياسية، ولها إطلاقات متعددة في هذا العصر، فمنها البيئة الزراعية والبيئة الصناعية والبيئة الصحية والبيئة الثقافية والبيئة السياسية..الخ

ولهذا نجد علماء التفسير قد جعلوا معرفة البيئة التي نزل فيها النص القرآني جزءاً من علوم القرآن، فصنفوا القرآن إلى ما نزل ليلاً ونهاراً وصيفاً وشتاءً وما نزل بمكة والمدينة وغير ذلك من بيئة زمنية ومكانية[٦].

ومن الأسباب التي جعلت الصحابة أهلاً لفهم النص القرآني بصورة عميقة أكثر من غيرهم، أنهم شاهدوا التنزيل وكانوا على معرفة ودراية كاملة بعادات ومعتقدات كل من العرب واليهود والنصارى وغيرهم، بل ربما كان سلوك بعضهم مادة لنزول عدد من الآيات .

ثانياً : التعريف بالإمام القرطبي(ت٦٧١هـ) ، ومؤلفاته وشيوخه :

أ : شخصية القرطبي:

هو الإمام العلامة أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي القرطبي، من المتمكنين في العلم، واسع الاطلاع، له ذكاء. والدليل على ذلك كثرة وعمق تصانيفه، وفي مقدمتها كتاب التفسير، وهوسجل حافل وجامع لمذاهب السلف، وهو متمكن في علم الحديث، توفي في بداية سنة إحدى وسبعين وستمائة في شوال، في مصر بمنطقة منية بني خصيب[٧].

واشتهر القرطبي بالورع والزهد، وكان يحافظ على وقته ويصرفه في العبادة والتصنيف، وكتابه في التفسير أسسه على الكتاب والسنة، وأسقط منه القصص والتواريخ، وملأه بأحكام القرآن واستنباط الأدلة، وذكر القراءات والإعراب والناسخ والمنسوخ؛ ومن كتبه شرح أسماء الله الحسنى، وكتاب التذكرة، الذي ألفه على طريقة النووي في كتابه التبيان، ولكن كتاب القرطبي أتم ؛ {ربما لأنه استفاد من منهج النووي}.

وكتاب التذكرة بأمور الآخرة في مجلدين، وكتاب شرح التقصي، وكتاب قمع الحرص بالزهد والقناعة ورد ذل السؤال بالكتب والشفاعة، وله أرجوزة جمع فيها أسماء النبي ﷺ، ولم يكن متكلفاً بل كان يمشي بثوب واحد وعلى رأسه طاقية[٨]. ويذكر الذهبي أن القرطبي رحل وكتب وسمع وهو ثقة حافظ، عميق الفهم حسن الحفظ، مليح النظم[٩] .

ب: شيوخ القرطبي

أما شيوخ القرطبي فمن الواضح أنه كان لهم أثر واضح في صياغة شخصيته وتكوينه الثقافي والديني، خاصة وقد تعددت بيئاته ما بين جزيرة الأندلس، والمغرب ومصر، واشتهر معظم شيوخه بالترحال في حواضر العالم الإسلامي شرقاً وغرباً، فأخذ عنهم علم وتجارب الأقاليم الإسلامية في الشرق.

ومن هؤلاء الشيوخ:

١- أبو العباس أحمد بن عمر القرطبي.(ت٦٥٦).

الأنصاري القرطبي المالكي الفقيه المحدث بالإسكندرية، ولد بقرطبة سنة ثمان وسبعين وخمسمائة، وسمع الكثير في قرطبة، واختصر الصحيحين وشرح صحيح مسلم في كتاب سماه (المفهم) وفيه أشياء حسنة مفيدة محررة[١٠] .

ويذكر ابن أبي الوفاء صاحب كتاب طبقات الحنفية، أن هناك إمامين محدثين فقيهين مالكيين متعاصرين قرطبيين، عم نفع تصانيفهما المخالف والموافق، هما أبو العباس أحمد بن عمر القرطبي، وتلميذه أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي وكان صاحبه ورفيقه وتلميذه[١١] .

فاعتراف الأحناف للقرطبي - وهو يخالفهم في مذهبهم الفقهي- يدل على شهرته وتمكنه.

٢- ربيع بن عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الرحمن بن ربيع الأشعري (ت٦٣٣هـ) ، من أهل قرطبة وقاضيها ،وكان رجلا صالحا عدلا في أحكامه نبيه القدر والبيت حدث ببيسير وخرج من وطنه لما استولى الروم عليه، ونزل أشبيلية وبها توفي،وكان بارعاً في اللغة عارفاً بالحديث والأدب[١٢] .

٣- الأستاذ أبو جعفر أحمد بن محمد بن محمد القيسي القرطبي المعروف بأبي حجة ،تصدر الإقراء والتعليم والنحو، سكن أشبيلية بعد خروجه من قرطبة ،وأسرته الروم وعذب وقاسى، وتوفي بميورقة[١٣] .

٤- عبد المعطي بن محمود بن عبد المعطي بن عبد الخالق أبو محمد الاسكندراني اللخمي المالكي الضرير الرجل الصالح ،وكان له بالاسكندرية رباطٌ مشهور، وانتفع بصحبته جماعةٌ وله فوائد ومجاميع[١٤] .

الفصل الأول : البيئة الفقهية

تؤثر البيئة الفقهية كثيراً في اختيارات المفسر للأحكام والأقوال، وانتشار وسيطرة الفقه المالكي في الأندلس كان له الأثر الكبير في التأثير على كل علماء التفسير هناك مثل ابن العربي وابن عطية وابن جزي وأبي حيان ومنهم القرطبي

والفقه في الأندلس مرت به تطورات وتحولات، كتلك التي أصابت العالم الإسلامي لأسباب سياسية واجتماعية، وكل ذلك حمل علماء الأندلس على أن يهاجروا إلى حواضر العالم الإسلامي في الشرق.

وكانت الغارات المتتالية من النصارى في شمال الأندلس على المسلمين سبباً لهذه الهجرات وخراب العمران، وقد انعكس ذلك على حركة الفقه وتطوره؛ حيث تناقصت العلوم في الأندلس، وانقطع السند، ومنها علم الفقه والعقليات، والسبب في ذلك يعود إلى تناقص العمران، في الوقت الذي ازدهرت هذه العلوم في المشرق الإسلامي نتيجة لازدهار العمران، ولعل هذا هو السبب في هجرة علماء الأندلس إلى أخذ العلم من المشرق الإسلامي، ويعترفون بهذه الفروق الفردية، ويعزون ذلك إلى سلامة الفطرة وكمال العقول والنباهة والكياسة عند أهل المشرق[١٥].

ويرجع تاريخ هجرة علماء الأندلس إلى المشرق لأخذ علم الفقه إلى ما قبل عام مائة وسبعين هجرية، فمثلاً عبد الملك بن حبيب- من كبار فقهاء وعلماء الأندلس- أخذ في الحج من عبد الملك بن الماجشون الفقه المالكي، وعبد الملك ابن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سَلَمة؛الذي تفقه على الإمام مالك وعلى أبيه، وكان مولعاً بالغناء، والذي توفي سنة (٢١٣)، بالمدينة، وابن حبيب هو أول من أظهر الحديث بالأندلس، بالرغم من أنه لم يكن متقناً له[١٦].

وقد رحل إلى المدينة وأخذ الفقه من الإمام مالك مباشرة، كل من زياد بن عبد الرحمن الملقب بشيطون، و يسميه أهل المدينة فقيه الأندلس، وقرعوس بن العباس ويحيى بن يحيى[١٧].

الفصل الثاني : البيئة اللغوية

تعد اللغة من أكبر العوامل البيئية التي تؤثر في التفكير، وفهم المعاني، لا سيما أنها كانت- ولا تزال- أحد أسباب الخلاف والنزاع بين العلماء في ترجيح الأقوال، خاصة بعدما اتسعت رقعة الدولة الإسلامية، ودخلت العجمة، واحتاج العلماء لوضع أصول وقواعد لضبط النطق، ومن ثم استخدام هذه اللغة لفهم واستنباط المعاني من الأدلة الشرعية.

ومما يدل على خطورة اللغة، أنها كانت ولا تزال أحد أخطر وسائل التحريف عند أهل الأهواء، عندما يأخذون الأنكر من لغة العرب ويتركون الأفصح والفصيح.

ولكي ندرك أثر هذه اللغة على علماء الأندلس في توجيه أقوالهم كأحد أهم عوامل البيئة المؤثرة، فإنه لابد من إعطاء لمحة تاريخية وتحليلية لنشأة وتطور وانحطاط اللغة في الأندلس، وما يتعلق بها من علوم فرعية.

فقد جعل أهل الأندلس القرآن أساساً للعملية التعليمية، كتابة وقراءة لأنه منبع الدين والعلوم، ولما كانت اللغة العربية من شعر وأدب وتجويد للخط والكتابة، من العوامل المساعدة لفهم القرآن الكريم، أدخلوها في مناهجهم التعليمية، وتستمر هذه العلوم مع الولد إلى أن يبلغ مرحلة الشبيبة، ولهذا تراهم بارعين في كل هذه العلوم ومحبين لها[١٨].

ولم يكن القرطبي في معزل عن هذه البيئة التعليمية والمناهج الصارمة في التعليم، فقد أسهمت في تشكيل ثقافته اللغوية والقرآنية، وكثيراً ما يرجح أقوالاً وله اختيارات في التفسير تقوم على اللغة كأحد عوامل الترجيح.

وبالرغم من هذا الاهتمام فإن العصور التالية لعهد هؤلاء المفسرين شهد ت تراجعاً في التعليم بسبب تدهور النهضة العمرانية، وبالرغم من هذا التدهور ظلت اللغة العربية بفنونها وأدبها محفوظة باقية بأسانيدها[١٩].

وقد تحصل أهل الأندلس على هذه الملكة اللسانية دون غيرهم من الشعوب، ويعود السبب في ذلك إلى شدة معاناتهم وحفظهم للمحفوظات اللغوية نظماً ونثراً، ويعد أبو حيان الأندلسي وابن عبد ربه والقسطلي وغيرهم من شعراء ملوك الطوائف أهل هذه الصناعة، وهم الذين مكنوا لملكة اللغة العربية أن تسود في الأندلس.

ولم يزل هذا الجهد إلا بعد أن سيطرت النصرانية، وأجلت المسلمين وبدأ تناقص العمران، وانقراض الملكة اللسانية لتحل محلها العجمة، ولم تعد إلا في عهد ابن شبرين وطبقته[٢٠].

والدليل على تأثر القرطبي بهذه الملكة اللسانية، ما قرره في بداية تفسيره من أهمية تفسير القرآن الكريم بالاعتماد على اللغة، وعقد باباً كاملاً لتفسير القرآن الكريم بمجرد الرأي، وذكر حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ : "من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار"[٢١].

وحديثاً عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ"[٢٢] ؛ فالوعيد- عند القرطبي- في هذين الحديثين يطال من تجرأ على تفسير القرآن الكريم بالرأي، خاصة فيما يتعلق بمغيبات القرآن الكريم ومجمله، وبدون الرجوع إلى أقوال الصحابة والتابعين ، وما تقتضيه قوانين العلم كالنحو والأصول، وبالتالي لا يدخل في هذا الوعيد من قام تفسيره على النحو والأصول[٢٣].

وهذا الفهم الذي نقله القرطبي عن ابن عطية وأيده بشدة يكشف عن مكانة اللغة عنده، وأنه جعلها أحد أهم المرتكزات لتفسيره ، وهو يقرِّر هذا في مقدمة تفسيره.

ويشير القرطبي إلى نماذج عملية وقعت في الانحرافات، ودخلت في الوعيد الذي جاء في الحديثين، لأنها لم تهتم بتفسير القرآن الكريم وفق تلك الأصول ومنها

اللغة ، فالفريق الأول من هذه النماذج قوم وضعوا أموراً ثم أولوا النص القرآني ليوافق غرضهم وهواهم ورأيهم، وهم يعلمون أن منطلقهم البدعة والهوى والرأي، وقد فعلوا ذلك بدافع التلبيس على خصومهم، والفريق الثاني سلك ذات الطريق ولكن عن جهل، لأن النص القرآني يحتمل وجهين، من حيث الحقيقة والمجاز، فمال إلى الوجه الذي يحقق غرضه وهواه؛ والفريق الثالث ليس دافعه الهوى ولا البدعة، ولكنه يفسر القرآن الكريم بمعنى يعلم أنه ليس المراد من ظاهر النص،وإنما غرضه تحسين الكلام وترغيب المستمع، كمن يدعو إلى مجاهدة القلب القاسي فيستدل بقوله تعالى : ﴿ ٱذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ﴾ [طـــه:٢٤] . فيرى القرطبي أن هذا النوع من التفسير يدخل في دائرة الوعيد، لأنه قياس في اللغة غير جائز،وأن الباطنية قد استخدمته في المقاصد الفاسدة لتغرير الناس ودعوتهم إلى مذاهبهم الباطلة[٢٤] .

وكعادة القرطبي في الاستقصاء لكل مسألة من كل جوانبها- وربما شاهد ذلك في عصره- نراه يشير إلى صنف من الناس فسر القرآن الكريم باللغة وحدها بمعزل عن السماع والنقل وبالتالي كثر غلطه،فهذا الصنف من الناس يطاله الوعيد الذي جاء في الحديثين،ويدخل في دائرة أهل البدع والهوى والرأي[٢٥] والنماذج التي سيتم تقديمها من النصوص القرآنية في البيئة العقائدية والبيئة الاجتماعية- خاصة في موضوع الصوفية- تصلح شواهد وأدلة على تأثير البيئة اللغوية على القرطبي.

الفصل الثالث: البيئة العقدية

ونقصد بها تلك الفرق التي ظهرت في صدر الإسلام،وكان لها مناهج ومدارس في تفسير النص القرآني، وأشهرها المعتزلة والرافضة والقدرية والكرامية والقرامطة والخوارج والصوفية، وكذلك المعارك الجدلية مع أهل الكتاب من اليهود والنصارى وغيرهم من الملل الأخرى.

وهذه المذاهب والفرق لم تدخل الأندلس إلا قليلاً ، لأنها كانت بعيدة عن التيارات المنحرفة والإلحاد[٢٦] ، ولكن كان لها تأثير في تفسير القرطبي لأنه اطّلع على عقائدها من الكتب، كما أن استقراره في مصر مكنه من الوقوف عليها.

ويمكن تناول آثار البيئة العقدية في المباحث التالية:-

المبحث الأول: موقف القرطبي من الفلسفة و الفرق الإسلامية وعلم الكلام

لم يكن علماء الأندلس- ومنهم القرطبي- بدعا من علماء المسلمين في المشرق، وبلاد ما وراء الرافدين، فما كان يظهر من العلوم العقلية الفلسفية ويؤثر في أولئك، كان ينتقل إلى الأندلس ويؤثر في بيئتها العلمية، خاصة علماء التفسير، ويظهر في تناولهم لنصوص الكتاب قبولا أو رفضا.

فالعلوم الفلسفية تخبو نارها عندما يسود الوحي ويصبح دستورا للدولة، ذلك لأن المباحث الفلسفية إنما تبحث في الذات الإلهية، وما يتعلق بها من صفات وأسماء وأفعال، وما وراء الطبيعة، وكل تلك المباحث لا يتوصل إليها إلاّ عن طريق الوحي، فطريقه أكثر أمانا من العقل وفلسفته، ولكن مصادر هذه العلوم الفلسفية ظلت موجودة، ومن المعروف أن الأندلس كانت أحد أهم مقاطعات الدولة اليونانية ومن بعدها الرومانية، وأن هذه المصادر والمراجع الفلسفية ظلت موجودة في الأندلس تغذي البيئة الثقافية حتى بعد ظهور الإسلام،ولكن في الجانب الشمالي من الجزيرة حيث السيطرة المسيحية،وإن لم يرق ذلك لرجال الدين.

فعندما دخل الإسلام في الشام وغيرها من مناطق الرومان، وقوي سلطانه ودولته وازدهرت حضارته، أخذ المسلمون الصنائع والعلوم التي عند الأمم الأخرى وأضافوا إليها،ومنها هذه العلوم الفلسفية، وكان مصدرهم ومرجعهم في ذلك الأساقفة والأقسة(جمع قسيس)المعاهدين[٢٧].

إن قوة السلطان والدولة هي السبب في تقدم العمران والصناعات، وإن هذا الاستقرار الاقتصادي سبب في تقدم العلوم والانفتاح على الحضارات الأخرى، ومحاولة إخضاعها، سواء نجحت الأمة الغالبة في هذا أو لم تنجح.

وكون الأساقفة والأقسة هم المصدر الذي دلَّ الحكام على هذه العلوم، لعل في هذا دليلاً على النية المبيتة من قبل النصارى لهدم الإسلام وشغل المسلمين بمباحث ثبت أنها كانت أحد أقوى عوامل تفرق اليهود والنصارى، والأندلس كانت تعج بمثل هؤلاء الأساقفة والأقسة.

وكانت النتيجة لهذه الترجمة والنقل لعلوم اليونان والرومان، أن برع علماء وفلاسفة في الإسلام عدَّلوا في تلك العلوم بحكم ثقافتهم الإسلامية، ومن أشهرهم أبو نصر الفارابي وأبو علي بن سينا بالمشرق والقاضي أبو الوليد بن رشد والوزير أبو بكر ابن الصائغ بالأندلس.

وكانت علوم النجامة والسحر والطلسمات من العلوم التي وفدت إلى هذه الأمة بجانب العلوم الفلسفية، ويعد مسلمة بن أحمد من أهل الأندلس الأكثر شهرة فيها، وكانت النتيجة أن شغف الناس بهذه العلوم واستحكمت فيهم أخذا وتقليدا، والذنب يرجع لهؤلاء العلماء المترجمين[٢٨].

ومن المعروف أنه في عهد المنصور والمأمون كانت دولة الأندلس قد قامت على يد الأمويين الذين زال ملكهم على يد العباسيين، وكان بين الدولتين تنافس في مجال الصناعات والعمران ومختلف العلوم، وأن حكام الأندلس من الأمويين أقرب لتحصيل هذه العلوم الحكمية من حكام المشرق بحكم قربهم الجغرافي لبلاد اليونان والرومان.

وإذا كانت علوم النجامة والسحر والطلسمات هي أحد أهم مباحث الفلسفة، فإن كثيرا منها قد دخل كتب التفسير عبر بوابة الإسرائيليات.

ويعد إقليم المغرب والأندلس من الأقاليم التي تناقصت فيها العلوم بسبب تناقص العمران، ولم يبق من العلوم إلا القليل الذي يوجد عند علماء متفرقين، وتحت رقابة علماء أهل السنة[٢٩].

ورقابة علماء السنة ظلت ممتدة منذ ظهور هذه العلوم، ويدخل معهم علماء التفسير، والفقه وفي مقدمتهم القرطبي، وبعض الحكام الذين انحازوا للعلماء والصالحين ورفضوا تلك المباحث الفلسفية.

وقد حكم المنصور- عندما دخل مدينة أشبيلية- على القاضي أبي الوليد بن رشد المعروف بالحفيد بالسجن بسبب مقالات اتهمه الناس بها بالمرض في دينه ومعتقده، وهو من مشاهير فلاسفة الإسلام، ثم أطلق سراحه[٣٠].

ولكل ما سبق نجد القرطبي يشير في تفسيره إلى تسرب هذه المعتقدات إلى الأمة، فمثلاً في قوله تعالى:﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ [البقرة:٧٩] ، يشير القرطبي- وهو يشرح هذه الآية- إلى واقع المسلمين المرير، خاصة فيما يتعلق بالتبديل والتغيير والزيادة في الشرع، وتلك بدعة حذر الله منها أهل الكتاب، ولكن هذا المحذر منه وقع وشاع وذاع وكثر بين المسلمين في عهده[٣١]

هذه الإشارة من القرطبي لواقع المسلمين، الذي حدث فيه التبديل والتغيير والزيادة في الشرع، ربما قصد بها المعتزلة والرافضة والقدرية والكرامية والقرامطة والخوارج وغيرهم من الفلاسفة .

ويضع القرطبي علم الكلام في دائرة العلوم التي يحرم الشرع نشرها وتعلمها، ويستنبط ذلك من قوله تعالى:﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴾ [البقرة:١٨٩] ، فالآية عامة تشمل كل من كتم الحق ودين الله الذي يجب نشره بين الناس، ويستشهد القرطبي بحديث النبي ﷺ "من سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجمه الله يوم القيامة

بلجام من نار"[٣٢] ، وما جاء عن عبد الله بن مسعود : "ما أنت بمحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة"[٣٣] ، وقوله عليه السلام : "حدث الناس بما يفهمون أتحبون أن يكذب الله ورسوله"[٣٤] ، فإن هذا محمول على بعض العلوم كعلم الكلام ، أو يحمل على بعض القضايا التي تستعصي على فهم العوام؛ ويفهم من الآية وجوب تبليغ ونشر العلم الحق وتبيينه دون مقابل مالي، ومن دلالات الآية - عند القرطبي- عدم جواز تعليم أهل البدع الجدال والحجاج لأنهم سيجادلون به أهل الحق[٣٥] .

لا شك أن نشاط الفلسفة وعلم الكلام والمنطق في عهد القرطبي واطلاعه على كتب المتقدمين، وما فيها من مباحث لا فائدة من ورائها ،كل ذلك حمل القرطبي على إدراج هذا الجدال والحجاج ضمن العلم المكتوم، الذي يجب عدم نشره، بالرغم من أن عقيدة القرطبي أشعرية، تقوم على علم الكلام، ويقصد بأهل البدع الفرق المنتسبة إلى الإسلام التي سبق ذكرها.

ويشير القرطبي إلى وقوع علماء الكلام في التقليد لغيرهم من الأمم بقوله ﷻ : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة:١٧٠]، فأهل الزيغ- علماء الكلام- يتهمون كل من تمسَّك بالكتاب والسنة وإجماع الأمة بالتقليد الأعمى، بينما هم المقلدون للفلاسفة وقد أخذوا منهم مصطلحات مثل الجوهر والعرض وحدوث العالم وخلق القرآن، وخالفوا بهذه المصطلحات الكتاب والسنة والصحابة وإجماع الأمة، وأدخلوا الشبهات على الضعفاء من هذه الملة[٣٦] .

ولكن القرطبي يرى أن استخدام هذه المصطلحات- الجوهر والعرض وحدوث العالم- للرد على أهل الزيغ عمل محمود وربما يرتقي بصاحبه إلى درجة تقرب من منزلة النبيين، وأن كلاً من أبي الحسن الأشعري وعبد الله بن كلاب وابن مجاهد والمحاسبي قد نجحوا في الرد على علماء أهل الكلام بنفس سلاحهم[٣٧] .

فهذا التباين في موقف القرطبي من علم الكلام فرضته عليه بيئته العقائدية، فهو من ناحية يرى أنه من العلوم الوافدة على الأمة ويمنع من تعلمها أو نشرها بين الناس، ومن ناحية أخرى يصف بعض علماء الكلام بأنهم قد تقترب درجتهم من درجة النبيين.

ويعد القرطبي من العلماء الذين تخصصوا في الرد على أهل الكتاب خاصة النصارى، وكتابه (الإعلام بما في دين النصارى من الفساد والأوهام وإظهار محاسن الإسلام)، كتبه- كما يقول في مقدمته- للرد على بعض المنتحلين لدين الملة النصرانية، وقد كتب هذا المنتحل كتاباً سماه (كتاب تثليث الوحدانية)، وبعث به من طليطلة أعادها الله إلى قرطبة حرسها الله، وملخص الكتاب طعن في دين الإسلام وفي عصابة الحق الموحدين[٣٨].

وغالباً ما يكون هذا الكتاب قد كتبه في باكورة حياته عندما كان في قرطبة، إذ أن محتواه يكشف الدافع لتأليفه ويتمثل في حرب عقائدية كانت تجري في الأندلس بين المسلمين والنصارى.

المبحث الثاني: موقف القرطبي من الأسماء والصفات

سيطرت العقيدة الأشعرية على معظم علماء الأندلس، وكانت بينهم وبين الفرق الأخرى مجادلات، وغلو في النعت والتنقيص، فعبارة المجسمة والحشوية تتردد كثيراً- في تفسير القرطبي- في وصف الخصوم.

وتعد مسألة استواء الرحمن على العرش من أظهر المسائل الخلافية بين الفرق، فيذكر ابن تيمية رأي القرطبي فيها، ويشير إلى أن صاحب التفسير المشهور بمصر وغيرها- القرطبي- ذكرها في كتابه (الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى)، وقد ذهب فيها إلى رأي السلف الذي لا ينفي الجهة ولا ينطق بها بل قالوا بإثبات هذه الصفة لله تعالى[٣٩].

ولكن القرطبي يذهب إلى قول الأشاعرة في آيات أخرى، فمثلاً يفهم من صفة العين في قوله ﷻ: ﴿ وَٱصۡنَعِ ٱلۡفُلۡكَ بِأَعۡيُنِنَا وَوَحۡيِنَا وَلَا تُخَٰطِبۡنِي فِي ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْۚ إِنَّهُم

مُّغۡرَقُونَ ﴾ [هـود:٣٧]، بأنها الإدراك والإحاطة، لأن الله سبحانه وتعالى منزه عن الحواس والتشبيه والتكييف(٤٠).

ويعود السبب في ذلك إلى تأثره بالبيئة العقائدية التي نشأ فيها وهي تعتنق المذهب الأشعري، وقد ذكر ابن تيمية عن الكرجي أن جمهرة كثيرة من المالكية فتنوا بمذاهب الأشعرية مخالفين بذلك مذاهب الأئمة الكبار الذين كفروا الجهمية والمعتزلة والقدرية وغيرهم، بالرغم من أنهم يتعصبون لمالك في الفروع(٤١)

فما من صفة لله وردت في تفسيره إلا أولها مستنداً على أقوال من سبقه بالتأويل فيها، من أمثال : الجويني، وابن الباقلاني ، والاسفرايني ، والقلانسي ، والرازي ، وابن عطية(٤٢) .

وربما سبب هذا التأثر يعود إلى بيئة الأندلس ومصر حيث سيطرة المذهب الأشعري، فيحكي القرطبي أنه ناقش بعض أصحابه القضاة المالكية من أهل العلم والبصر بمنية بني خصيب في مصر، فيما ذكره ابن عبد البر من قوله تعالى:﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ﴾ [طه:٥]، وهي من المسائل القليلة التي لم يؤولها- فذكر لهم حديث عروج الملائكة بالروح بعد قبضها من سماء إلى سماء حتى تنتهي إلى السماء التي فيها الله، فما كان إلا أن بادر- هذا البعض من علماء مصر- إلى عدم صحته ولعن رواته فقال لهم- القرطبي- الحديث صحيح، والذين رووه لنا هم الذين رووا لنا الصلوات الخمس وأحكامها، فإن صدقوا هناك صدقوا هنا، وإن كذبوا هناك كذبوا هنا ولا تحصل الثقة بأحد منهم فيما يرويه(٤٣) .

وبالرغم من هذا الموقف القوي من القرطبي تجاه مسألة الاستواء، إلا أن هذه الحادثة تكشف عن سبب تأويله لكل آيات الصفات الأخرى في بيئة ردت الحديث الصحيح، لما رأوه لا ينسجم مع مذهبهم العقدي!.

المبحث الثالث: موقفه من العلم التجريبي

كل من الطب وعلم الفلك -كما سبق- يعد أحد فروع العلوم الفلسفية في ذلك العصر، ولهذا نجد أقوال القرطبي في هذا الباب منقولة عن ابن العربي وفيها شيء من التحفظ، فمثلاً عند تفسيره لقوله تعالى:﴿ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام:٥٩] يذكر القرطبي أن الله هو وحده الذي يعلم الغيب، وكل من يدعي بأنه يمكنه إنزال الغيث غداً جازماً بذلك، فإنه يكون قد كفر حتى ولو أخبر عن ذلك بإمارة ادعاها، ما لم يربط ذلك- بعد الله- بالأنواء ويرى أن العادة جرت على ذلك؛ ومثله في الكفر من يدعي علم ما في الأرحام.

ويفضل القرطبي عدم الكلام عن هذه الأشياء الغيبية، لأن في ذلك تشبهاً بالكفار، وجهلاً بلطف وحكمة الله الذي ينزل الغيث من غير تقيد بالأنواء.

وحكى فتوى لابن العربي الذي لا يكفر الطبيب الذي يحدد ما في الرحم من ذكر أو أنثى بناء على السواد الذي إن لحق الثدي الأيمن فالمولود ذكر، وإن كان السواد في الحلمة اليسرى فالمولود بنت؛ وإن كان الجانب الأيمن أثقل فهو ولد وإن كان الثقل في الأيسر فهي بنت. ويشترط ابن العربي لعدم التكفير والتفسيق- لهذا الطبيب- أن تبنى هذه التوقعات على اعتبار أنها عادة لا واجباً.

والكفر والتفسيق يلحق من أدعى معرفة الكسب في مستقبل العمر، وكذلك الإخبار عن الكوائن المجملة أو المفصلة قبل أن تكون. وحكى عن علماء المالكية تأديب- وليس سجن- من يخبر عن كسوف الشمس والقمر. وعدم تكفيره مبني على أن كلاً من الكسوف والخسوف يقوم على الحساب، والله قد أخبر عن ذلك بقوله:﴿وَٱلْقَمَرَ قَدَّرْنَٰهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَٱلْعُرْجُونِ ٱلْقَدِيمِ﴾ [يس:٣٩]، واختار علماء المالكية تأديب من يتكلم عن الكسوف والخسوف لأنه- في نظرهم-

يدخل الشك في العوام، فيؤثر على عقائدهم فيتركون قواعدهم في اليقين ، ذلك التأديب ليحملهم على إسرار وكتم ما عرفوه وألاّ يعلنونه.

ويضيف القرطبي إلى فهم ابن العربي حديث النبي ﷺ : " من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة"[٤٤][٤٥] . والعراف هو الحازر والمنجم الذي يدعي علم الغيب، والعرافة تقوم على أسباب ومقدمات يتوصل بها إلى معرفة بعض الغيبيات، ويستعان في هذا الفن بالزجر والطرق والنجوم، ويطلق على هذا الفن العيافة، وكل من العرافة والعيافة يدخلان في باب الكهانة فهي ادعاء علم الغيب.

ويذكر القرطبي عن أبي عمر بن عبد البر- مؤلف كتاب (الكافي من المكاسب)- أن مصادر الكسب المحرمة بإجماع الأمة الربا، ومهور البغايا، والسحت، والرشا، وأخذ الأجرة على النياحة، والغناء، وعلى الكهانة، وادعاء الغيب، وأخبار السماء، وعلى الزمر، واللعب، والباطل كله .

ويشكو القرطبي على لسان علماء المالكية من انتشار هذه الظواهر في المجتمعات الإسلامية، خاصة الديار المصرية، حيث صار المنجمون، والكهان هم مصدر المعرفة للناس، واستغلوا المجتمع، والدولة، بل وبعض المنتسبين للفقه والدين، وبسبب هذا الجهل أصبح المنجمون والكهنة هم الطبقة الثرية، بينما جنت المجتمعات الفساد والضلال في الدين[٤٦] .

إن التكفير والتفسيق للطبيب الذي قال به القرطبي وابن العربي، يكشف عن تأثرهما بالبيئة التي عاشا فيها، لأن كلاً من علم الطب والفلك كان متخلفاً، ولكن معرفة أحوال الغيث والجنين عن طريق الوسائل والأدوات الحديثة على سبيل الظن تختلف في هذا العصر عن عصرهم، ولذلك أحسنا صنعاً عندما لم يجزما بتكفير من بنى ذلك على العادة، وليس الواجب والجزم.

فالتوقعات العلمية- في عصرنا- تحل محل العادة في عصر القرطبي، فالحكم - على بعض الحوادث المستقبلية – الذي يبني على التوقعات العلمية ليس من الكفر، والفسق، والضلال في شيء.

ويسقط ما أفتى به علماء المالكية من تأديب لمن قال بالكسوف والخسوف، لأن وسائل العلم الحديثة يمكنها أن تثبت ذلك بناء على حسابات فلكية، وكل ذلك يدل على ألا قدسية لآراء الرجال، ولكن القدسية والثبات لنص الكتاب والسنة الصحيحة، لأن كل عالم تحكمه ظروفه البيئية. وطالما ربطوا هذا التأديب بعلة زعزعة عقائد العوام، فإن هذه العلة انتفت في عصرنا، والحكم يدور مع العلة وجوداً وعدماً، بل أصبح هذا العلم- علم الفلك- يزيد اليقين ويطرد الشك.

الفصل الرابع: البيئة الاجتماعية

ظلت عدة مسائل اجتماعية مسار اختلاف وتباين بين المدارس الفقهية، وكان للبيئة أثر في ذلك، منها وضع غير المسلمين في المجتمع المسلم، ومنها قضايا اجتماعية تخص المجتمع المسلم نفسه مثل قضية التصوف والمرأة والغناء. ومثل هذه القضايا كثيرة، ولكن نقتصر على هذه لأنها الأكثر جدلاً وإشكالية، ويتم تناول هذه القضايا في محورين:-

المبحث الأول: موقف القرطبي من غير المسلمين

شكلت قضية نكاح الكتابيات، وطعام أهل الكتاب، والتعامل الاقتصادي معهم، وحرية الاعتقاد، والتوظيف لغير المسلمين، شكلت كل تلك القضايا مسار بحث واختلاف بين المدارس الفقهية. وقد يختلف فقهاء المدرسة الواحدة في نظرتهم إليها، وفيما يلي استعراض لموقف القرطبي من بعض تلك القضايا:

أ/ نكاح أهل الكتاب والصابئين والمجوس:

قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾[البقرة:٦٢]، إن العلة في نكاح نساء أهل الكتاب، وأكل طعامهم، وفرض الجزية عليهم تعود إلى أنهم أهل كتاب. ولكن تباينت آراء الفقهاء حول طائفة الصابئين، هل يدخلون في دائرة أهل الكتاب، وبالتالي يجوز نكاح نسائهم، وأكل طعامهم، وفرض

الجزية عليهم، أم أنهم كفار؟ فأبو حنيفة، وبعض علماء التابعين أمثال السدي وإسحاق ابن راهويه وابن المنذر يرون أنهم مثل أهل الكتاب، لأن عقائدهم تشبه النصارى، ولكن قبلتهم نحو مهب الجنوب، ويزعمون أنهم على دين نوح عليه السلام.

بينما يرى مجاهد والحسن وابن أبي نجيح عدم نكاح نسائهم، وأكل ذبائحهم، ولا تفرض عليهم الجزية لكفرهم. وحجتهم أن دينهم مُزج وانتُخب من اليهودية والمجوسية، فهم يعبدون الملائكة، ويصلون إلى القبلة، ويقرؤون الزبور ويصلون الخمس. وعندما رأى زياد بن أبيه أنهم يعبدون الملائكة أخرجهم من دائرة أهل الكتاب فوضع عنهم الجزية.

ويذهب القرطبي إلى أن علماء المالكية يرون أنهم كفار، لأنهم يعتقدون بتأثير وفاعلية النجوم في الكون والحياة، وهذا ما حمل أبا سعيد الاصطخري على تكفيرهم عندما سأله القادر بالله[٤٧]

فهذا التباين حول هذه الطائفة مرده إلى تعريفها، والوقوف على معتقداتها. ويرجع هذا التباين إلى ما عند كل فريق من معلومات عن هذه الطائفة. ومن هنا كان التباين الشديد ما بين تكفيرهم، أو جعلهم طائفة من أهل الكتاب، وبالتالي جواز الاستيعاب الاجتماعي لهم في المجتمع المسلم عن طريق النكاح، والمخالطة في الأكل، فإذا كانت التعريفات لهذه الطائفة تباينت قديماً لعدم الاتفاق على تعريف لعقائد هذه الطائفة، فإن إعادة النظر فيها في هذا العهد يُمَكِّن المجتمع المسلم من تحديد موقف حاسم منها، خاصة في وقت يسهل فيه جمع المعلومات، وربما عدلت هذه الطائفة عن كثير من المعتقدات بسبب سيطرة المنهج العقلي والحسي على العلوم والمعارف.

ومثلما اختلفوا في طائفة الصابئة هل تدخل في دائرة أهل الكتاب أم لا، اختلفوا في زواج نساء المجوس.

فبينما يرى كل من مالك، والشافعي، وأبو حنيفة، والأوزاعي، وإسحاق منع نكاح نساء المجوس، ولا يعجب الإمام أحمد نكاحهن؛ يرى ابن القصار

القاضي الفقيه المالكي البغدادي (ت٣٩٧هـ)[٤٨] ، أن أحد وجهات نظر الفقه المالكي ترى جواز نكاح نسائهم طالما لهم كتاب[٤٩]

فصهر مثل هذه الطوائف في المجتمع المسلم اليوم أفضل من عزلها ، ولو أخذنا بمبدأ العزل لوجدنا طوائف عدة ظهرت بعد هذه العصور قد تتشابه في معتقداتها مع الصابئة والمجوس من حيث الانحراف.

قال تعالى:﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [المائدة:٥] ، اختلف العلماء في تفسير هذه الآية ، ما بين محلل لنكاح الكتابيات ومحرم له ، فالذين يذهبون إلى عدم تحريم النكاح يرون أن آية المائدة(هذه) نسخت قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [البقرة:٢٢١]، ويرى ابن حبيب أن نكاح اليهودية والنصرانية وإن كان حلالاً ، إلا أنه مستثقل مذموم.

وقالت طائفة بتحريم نكاح كل مشركة كتابية أو غير كتابية ، فالآية عندهم عامة في الوثنيات ، والمجوسيات ، والكتابيات ، وكل من كان على غير دين الإسلام. وهؤلاء جعلوا آية البقرة ناسخة لآية المائدة ، ودعموا هذه الحجة بما صح سنده عن نافع أن عبدالله بن عمر كان إذا سئل عن نكاح الرجل النصرانية أو اليهودية قال : ((حرم الله المشركات على المؤمنين ولا أعرف شيئا من الإشراك أعظم من أن تقول المرأة ربها عيسى أو عبد من عباد الله)).

وهذا الرأي عند النحاس ، وغيره من العلماء ، خارج عن قول الجماعة الذي تقوم به الحجة وهم جماعة الصحابة ، والتابعين ، وفقهاء الأمصار ، وأنه لا يعقل

أن تنسخ آية البقرة آية المائدة، لأن البقرة من أول ما نزل بالمدينة؛ كما أن حديث ابن عمر -بالرغم من صحة إسناده- فلا حجة فيه لأن منهج ابن عمر كان التوقف ولم يبلغه النسخ فتأول ذلك ولا يؤخذ الناسخ والمنسوخ بالتأويل.

ويذهب ابن عطية – وهو من علماء الأندلس- إلى رد الرواية التي ذكرت أن عمر ابن الخطاب أنهى عقد زواج كل من طلحة بن عبيد الله وحذيفة بن اليمان من كتابيتين، وعندما استجابا له بالطلاق قال لهما إنه لم يكن نكاحاً أصلاً حتى يترتب عليه طلاق، ويرى ابن عطية أن الرواية الصحيحة أنهما سألاه عن حرمة هذا الزواج فنفى حرمته، ولكنه تعلل بأنه يخاف أن يتعاطوا المومسات منهن[٥٠].

فالقرطبي يرجح عدم حرمة الزواج من الكتابيات، وفي الوقت ذاته يأخذ برواية ابن عطية التي تقرر علة النهي المتمثلة في تجنب المومسات، ولعل الواقع الاجتماعي في الأندلس وفي مصر- حيث عاش القرطبي- يشهد بوجود تصاهر اجتماعي بين المسلمين وأهل الكتاب، وربما طائفة الشيعة - التي قالت بالنسخ وحرمت كل أشكال الزواج من غير المسلمات – نظرت إلى التصاهر الذي يجري بين شعوب الدولة الرومانية والبيزنطية من يهود ونصارى وبين المسلمين، بينما لا يوجد مثل هذا التصاهر بين شعوب الدولة الفارسية والمسلمين نتيجة انتشار الوثنيات في بلاد فارس. وما الاختلاف حول إدخال طائفة المجوس في أهل الكتاب من عدمه إلا شكلاً من أشكال هذا الاستقطاب والتوجيه للمفاهيم الفقهية من واقع التأثر بالبيئة، عند بعض الفقهاء.

ويذكر القرطبي علة ثانية تحرم و تمنع التصاهر مع أهل الكتاب وهي الحرب. فهذه العلة ذكرها ابن عباس، بينما ذهب مالك إلى الكراهة- وهي درجة أقل من التحريم- وعلل مالك عدم التزوج بالحربيات لأن ذلك يؤدي إلى ترك الولد في دار الحرب حيث السلوك الغذائي المختلف عن قيم وأخلاق المسلمين، مثل الخمر والخنزير[٥١].

وبناء على مذهب مالك الذي يبني الكراهة على علة السلوك الغذائي، فإن هذه الكراهة تنتفي إذا أمكن التخلص من هذه العلة.

ب/ التعامل الاقتصادي:

الحياة الاقتصادية متشابكة بين الشعوب ولا يمكن فصلها، خاصة في عصر العولمة، فيذكر القرطبي- عن ابن العربي- إجماع علماء المالكية على القول بأن الكفار مخاطبون، وأن الله قد نهاهم في قوله تعالى:﴿ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء:١٦١] ، عن الربا وأكل أموال الناس بالباطل، ويخالف المالكية من يذهب إلى عدم جواز معاملتهم اقتصادياً، والاتجار معهم بحجة هذا الفساد.

فيرى ابن العربي أن معاملتهم جائزة بالرغم من فساد أموالهم، والدليل على ذلك قوله تعالى:﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [المائدة:٥] ، والدليل من السنة موت النبي ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي، وإجماع الأمة على جواز التجارة مع أهل الحرب، وسفر النبي ﷺ إلى التجارة قبل البعثة. ولاحجة لمن يقول أن ذلك كان قبل البعثة، لأنه قد ثبت أن النبي ﷺ لم يدنس الحرام في حياته. وسفر الصحابة إلى بلاد الكفر للتجارة، وفك الأسرى، كل ذلك يقدمه علماء الأندلس على جواز التعامل مع أهل الكتاب في الجانب الاقتصادي(٥٢)

ولعل الواقع العملي الذي عاشه علماء المالكية في الأندلس كشف لهم استحالة العزلة الاقتصادية، بحجة أن أموال غير المسلمين يشوبها الربا، وهذا ما حمل القرطبي على تأكيد ما ذهب إليه ابن العربي دون غيره من علماء المالكية في الشرق الإسلامي.

ج/ حرية الاعتقاد:

قال تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾[البقرة:٢٥٦] ، إن اختلاف العلماء حول معنى هذه الآية إلى ستة أقوال يكشف عن التباين الشديد لفهم هذا النص، فنكتفي بذكر الأقوال الرئيسية.

فيذكر القرطبي أن أحد وجهات النظر، والتي تبنَّاها سليمان بن موسى، ورواية عن ابن مسعود، وكثير من المفسرين، تذهب إلى نسخ هذه الآية. والدليل هو إكراه النبي ﷺ للعرب على دين الإسلام، وقتالهم على ذلك.

والقول الثاني للشعبي، وقتادة، والحسن، والضحاك، يرون ألا نسخ. وإنما نزلت الآية خاصة في أهل الكتاب، لا يكرهون على الإسلام طالما أدوا الجزية. وأما أهل الأوثان، فإنهم يكرهون على الإسلام.وهم الذين نزل فيهم قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ وَمَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ﴾[التوبة:٧٣](٥٣).

والقول الثالث لابن عباس، وقد رجحه النحاس بحجة أن مثل هذه المسائل لا تؤخذ بالرأي، وإنما بصحة الإسناد. وملخص هذا القول أنها نزلت في الأنصار لأن نسائهم قبل الإسلام كانت تنذر إن عاش لها ولد أن تهوده، فلما جاء الإسلام وتم جلاء بني النضير كان فيهم كثير من أبناء الأنصار، فأرادوا أن يكرهوهم على ترك اليهودية، فنزلت الآية تنهى عن ذلك.

والقول الرابع- رواية ابن القاسم عن مالك- أن الآية مراد بها سبي أهل الكتاب فإنهم لا يكرهون على تغيير دينهم، وأما المجوس والوثنيون فإنهم يكرهون على الدخول في الإسلام سواء كانوا كباراً أو صغاراً، والعلة في ذلك- عند أصحاب هذا الرأي- أن من سباهم لا يستفيد منهم لأنهم يأكلون الميتة والنجاسات، وينهى الإسلام عن أكل ذبائحهم ووطء نسائهم، بينما يرى أشهب- من علماء المالكية- نفس الرأي ولكنه يختلف في العلة إذ يرى أنهم لا دين لهم وبالتالي يخشى عليهم من اعتناق غير دين الإسلام(٥٤) .

وفتوى المالكية تخالف ما رجحه الطبري الذي يرى أن الصحيح من كل ما سبق من أقوال هو أنه لا يكره أهل الكتاب، ولا المجوس، ولا كل من أقره الإسلام على دينه المخالف لدين الحق، أن يغير دينه طالما أخذت منه الجزية[٥٥]

ويرى القفال أن الدين لا يقوم على الإكراه والقسر، بل على التمكين والاختيار، ولولا ذلك لبطلت علة الاختبار والامتحان، فالآية نظير قوله تعالى:﴿ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ ۚ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا﴾[الكهف:٢٩][٥٦].

ويرى ابن كثير عدم جواز إكراه أحد ليدخل في دين الإسلام، لأن براهينه ودلائله واضحة جلية بينة، وأن من أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره لا يفيده الدخول في الدين بطريق القسر والإكراه[٥٧]

قال تعالى:﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [البقرة:١٦١]، ذهب ابن العربي إلى أن كثيراً من أشياخه ذكروا له عدم جواز لعن الكافر المعين، لأنه لا أحد يعلم مآله وربما أسلم قبل موته، والآية فيها ربط بين اللعن والموت على الكفر، ولكن القرطبي خالفه وذهب إلى جواز لعنه بناء على ظاهر حاله، وكما يجوز قتاله وقتله جاز لعنه لأن اللعن أخف، ويؤكد قوله برواية عن مالك عن داود بن الحصين أنه سمع الأعرج يقول : ((ما أدركت الناس إلا وهم يلعنون الكفرة في رمضان))، ويقول القرطبي : قال علماؤنا((وسواء كانت لهم ذمة أم لم تكن وليس ذلك بواجب ولكنه مباح لمن فعله لجحدهم الحق وعداوتهم للدين وأهله وكذلك كل من جاهر بالمعاصي كشرب الخمر وأكل الربا ومن تشبه من النساء بالرجال ومن الرجال بالنساء إلى غير ذلك مما ورد في الأحاديث لعنه))[٥٨]

وعلى هذا فاللعن عند القرطبي يمكن أن يلحق عصاة المسلمين، لا كما يفهمه البعض في هذا العصر من أنه مقصور على الكفار، وفي عصرنا الذي تعلو فيه حرية الرأي والفكر فالأولى لنا الأخذ بقول ابن العربي بعدم تعيين الملعون إذ ربما أسهم هذا الكف عن اللعن في قبول الغير للدعوة الإسلامية، خاصة وأن القرطبي نفسه يذهب إلى الإباحة لا إلى الوجوب.

د/ توظيف غير المسلمين:

ظلت مسألة نوعية الوظائف التي يجوز لغير المسلم توليها في الدولة الإسلامية محل خلاف بين فقهاء المسلمين، ولما كانت الأندلس محل نزاع بين المسلمين والنصارى، وكذلك سائر أقطار العالم الإسلامي التي تنقل فيها القرطبي، فإننا نجد للقرطبي موقفاً من هذه المسألة تجلى فيه تأثير البيئة على فهمه، قال تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران:١١٨]، فعلة النهي عن المواصلة تكمن في أن غير المسلمين يسعون إلى إفسادهم في السر بالمكر والخديعة، نتيجة لاختلاف السير والمذهب، ويذكر القرطبي- رواية بصيغة التضعيف- عن أبي أمامة ، عن رسول الله ﷺ : أن المراد بهذه الآية الخوارج[٥٩]. ويذكر أن عمر بن الخطاب استدل بهذه الآية لما عنف أبا موسى الأشعري- والي الكوفة- لأنه عين ذمياً في وظيفة كاتب، وحجة عمر أنهم لا يجوز لهم دخول المسجد، وأنهم خونهم الله ويأكلون الرشا ولا يخافون الله، وفهم القرطبي من كل ذلك عدم جواز إسناد الوظائف التي تتعلق بالنواحي المالية وكتابة أسرار الدولة لغير المسلمين، ويتحسر القرطبي لما يشاهده في عصره من تولي غير المسلمين لهذه الوظائف الحساسة؛ وبجانب طائفة الخوارج يذكر القرطبي رواية عن أبي الجوزاء أن الآية تشمل الإباضية، ويرى ابن عطية الأندلسي أن معناها يشمل أهل البدع إلى يوم القيامة[٦٠]

إن توسيع دائرة دلالة الآية لتشمل أهل البدع من المسلمين وبالتالي ممارسة العزل الوظيفي لهم قياساً على غير المسلمين فيه مبالغة، إذ ما أكثر البدع في هذا العصر الذي غدت فيه الوظيفة من أهم مداخل الرزق، وهذا المعزول قد يعول أسراً كاملة، فإذا انعدمت أجهزة الرقابة والمحاسبية في عهد القرطبي فإنها توجد في هذا العصر، مما يقلل أو يعدم العلل التي بنى عليها القرطبي عدم جواز توظيف

غير المسلمين في الدولة الإسلامية، بل إن القول بأكل الرشا والخيانة وعدم مخافة الله قد تتوفر في المسلم نفسه ولو لم يكن من أهل البدع، وبهذا المنطق سوف تظل معظم دواوين الدولة شبه فارغة؛ فإذا قبل رأي القرطبي في الوظائف التي تتعلق بأسرار الدولة، فإنه يصعب تطبيقه فيما يتعلق بالنواحي المالية حيث تشعبت وتعقدت المؤسسات المالية في هذا العصر.

ولهذا نجد القاضي الحنبلي (صاحب الأحكام السلطانية) يذهب إلى رواية تخالف مذهبه، عندما يجعل الأمانة وليس الإسلام، هي الشرط المطلوب في جباة الزكاة وحافظيها والقائمين عليها[٦١]

وبالرغم من أن هذه الرواية غير راجحة عند الحنابلة إلا أنها تعد إحدى روايات المذهب، وكونها تصدر من القاضي فإن في ذلك دلالة على عمق نظره وانسجام ما ذهب إليه مع هذا العصر، فكل من الجباية والحفظ والكتابة تعد من الوظائف المالية.

ويذهب أصحاب الشافعي- في بعض رواياتهم- إلى أن العدالة والإسلام ليسا شرطاً في الكاتب، لأن ما يكتب يطلع عليه القاضي وذلك ينفي وجود علة الخيانة[٦٢]. ومثل هذا يؤكد تأثر القرطبي ببيئته الفقهية عندما يعد مثل هذه الآراء شكلاً من أشكال موالاة الكفار واتخاذهم بطانة، بينما أثبتت الأيام واقعية هذه الآراء.

المبحث الثاني: موقف القرطبي من بعض القضايا الاجتماعية الإسلامية:

أ/ قضايا المرأة:

يتشدد علماء الأندلس وفي مقدمتهم ابن العربي والقرطبي في نظرتهم إلى المرأة، فيذكر القرطبي عن ابن العربي أنه حكى الإجماع على أنَّ المرأة لا يجوز لها أن تكون خليفة، وأن ما جاء من روايات عن الطبري وأبي حنيفة من جواز توليها القضاء لا يصح عنهم، وكذلك ما جاء عن عمر بأنه قدم امرأة للحسبة

على السوق، فإن كل هذه الروايات- في نظر علماء الأندلس- من دسائس المبتدعة في الأحاديث، وأن هناك جملة من الأسباب الشرعية تحول بين المرأة وبين توليها لمثل هذه الوظائف، منها أنه لا يجوز لها الظهور في المجالس، ومخالطة الرجال، ومفاوضتهم وجهاً لوجه[٦٣]

فالمالكية يخالفون- في مسألة تولي المرأة للقضاء- الشافعية، ويلاحظ أن القرطبي استقر في مصر التي يسود فيها المذهب الشافعي، ولكنه ظل متمسكاً ببيئته الفقهية التي نشأ فيها.

ويعد مجتمع الأندلس من المجتمعات المحافظة، ولهذا كانت فتاوى علماء الأندلس تجاه المرأة قوية، فالمصافحة ممنوعة إجماعاً، والخلاف في السلام بالقول على النساء، فالقرطبي يجوزه على النساء عدا الشابات بحجة خوف الفتنة ولكن المتجالات والعجز لا اختلاف عندهم في السلام عليهن قولاً لا لمساً[٦٤]

ينتقد القرطبي بعض المظاهر الاجتماعية التي رآها بمصر، وتتعلق بالمرأة، ولم تكن في بلاده وهو يشرح قوله ﷻ: ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور:٣١]، من هذه المظاهر دخول الحمام، إذ يرى أن دخولها حرام على أهل الفضل والدين، وذلك لغلبة الجهل على الناس، وتساهلهم بإلقاء مآزرهم حتى يرى الرجل البهي ذو الشيبة قائما منتصبا وسط الحمام وخارجه باديا عن عورته ضاما بين فخذيه، ولا أحد يغير عليه، هذا أمر بين الرجال فكيف بالنساء، لا سيما بالديار المصرية، إذ حماماتهم خالية عن المظاهر التي هي من أعين الناس سواتر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم[٦٥]

تعد هذه الحمامات من مظاهر المجتمعات الحضرية في هذا العصر، فإذا انتفت هذه المظاهر التي أشار إليها القرطبي، فلا معنى للقول بحرمتها حتى على أهل الفضل والدين، والمقارنات التي كثيراً ما يجريها القرطبي بين المجتمع المصري ومجتمع الأندلس تكشف عن التباين الشديد بين المجتمعين في بعض المظاهر الاجتماعية.

ويمنع القرطبي تعليم المرأة مهارة الكتابة، انطلاقاً من قوله تعالى:﴿ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ﴾ [العلق:٤]. مستشهداً بحديث لا تعلمونهن الكتابة[٦٦] ، ويرى أن العلة في ذلك قطع أسباب الفتنة والبلاء وتحصيل التحصين والستر وطهارة القلب، لأن كلاً من السكن في الغرف وتعلم الكتابة وسيلة للاتصال بالرجال[٦٧]

وللرد على هذا الفهم ننقل فهم الشنقيطي بالنص دون تصرف ((ويجب أن تكون النظرة لهذه المسألة على ضوء واقع الحياة اليوم وفي كل يوم، وقد أصبح تعليم المرأة من متطلبات الحياة، ولكن المشكلة تكمن في منهج تعليمها، وكيفية تلقيها العلم، فكان من اللازم أن يكون منهج تعليمها قاصراً على النواحي التي يحسن أن تعمل فيها كالتعليم والطب وكفى.

أما كيفية تعليمها فإن مشكلتها إنما جاءت من الاختلاط في مدرجات الجامعات، وفصول الدراسة في الثانويات في فترة المراهقة، وقلة المراقبة وفي هذا يكمن الخطر منها وعليها في آن واحد، فإذا كان لا بد من تعليمها، فلا بد أيضاً من المنهج الذي يحقق الغاية منه ويضمن السلامة فيه والتوفيق من الله ﷻ .

أما ما يخشى عليها من الاتصال عن طريق الكتابة، فقد وجد ما هو أقرب وأسرع منها لمن شاءت، وهو الهاتف في البيوت، فإنه في متناول المتعلمة والجاهلة، والمدار في ذلك كله على الحصانة التربوية، والمتانة الدينية والقوة الأخلاقية))[٦٨]

فانظر كيف تباين فهم كل من المفسرين للنص القرآني، وكل قد حكمته ظروف بيئته التي نشأ فيها، والكل مأجور في فهمه.

ب/ الغناء والموسيقى:

قال تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [لقمان:٦]، فلهو الحديث الغناء الذي هو محرم بالكتاب والسنة، وهذه الآية أحد الأدلة التي استدل بها العلماء على كراهة الغناء والمنع منه، والآية الأخرى قوله تعالى: ﴿ وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ وَعِدْهُمْ ۚ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴾[الإسراء:٦٤]، فصوت الشيطان الغناء والمزامير، ولهو الحديث هو استماع الغناء، والمعازف، وما يشبه ذلك من الباطل، ويقسم القرطبي الغناء إلى نوعين، فيحرم النوع المعتاد عند من اشتهر به، الذي يحرك النفوس ويبعث على الهوى والغزل والمجون، وتحتوي كلماته على شعر يتشبب فيه بذكر النساء ووصف محاسنهن وذكر الخمور والمحرمات، فمثل هذا الغناء يحكي القرطبي إجماع كل علماء الأمة على تحريمه.

والنوع الثاني من الغناء هو الذي سلم من كل ذلك، ومع هذا يرى القرطبي أنه لا يجوز إلا القليل منه وفي حالات معينة، مثل أوقات الفرح كالعرس والعيد وعند التنشيط على الأعمال الشاقة، كما كان في حفر الخندق وحدو أنجشة وسلمة بن الأكوع،وهنا يخالف القرطبي ما اشتهر به ابن الماجشون من حبه للغناء فقد ذكر الإمام أحمد أنه مر بهم ومعه من يغنيه[٦٩] .

وينتقد القرطبي الصوفية، وما أحدثوه وابتدعوه من إدمان لسماع المغاني بالآلات المطربة مثل الشبابات والطار والمعازف والأوتار، فيرى كل ذلك حراماً، ويذكر فتوى ابن العربي في استثناء الطبل في حالة الحرب بحجة أنه يقيم النفوس ويرهب العدو، ولا يمانع القرطبي من استخدام بعض الآلات مثل الدف والطبل فيما يحسن من الكلام ولم يكن فيه رفث.

والاشتغال بالغناء على الدوام يدخل في دائرة السفه التي تخرج المرء من دائرة العدالة وبالتالي يجعله غير مقبول الشهادة، وعندما سأل الإمام مالك عن ترخص

أهل المدينة في الغناء، أجاب بأن الذين يمارسونه هم الفساق، ويحكي القرطبي قول الطبري (فقد أجمع علماء الأمصار على كراهة الغناء والمنع منه وإنما فارق الجماعة إبراهيم بن سعد وعبيد الله العنبري وقد قال رسول اللهﷺ : "عليكم بالسواد الأعظم ومن فارق الجماعة مات ميتة جاهلية"(٧٠)(٧١)

ج/ التصوف:

قال تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾ [آل عمران:١٩١] ، يذكر القرطبي عن ابن العربي مقارنة بين أي المنهجين أفضل، التفكر أم الصلاة، فالصوفية يذهبون إلى أن التفكر أفضل بحجة أنه يثمر المعرفة، وهي أرقى وأعلى المقامات في نظر الشرع، بينما يذهب الفقهاء إلى أن الصلاة النافلة أفضل لما جاء في الشرع من أدلة ترغب وتحض عليها، وينتقد القرطبي ما يقوم به بعض مشائخ التصوف من تفكر ربما يمتد إلى يوم وليلة، بل وشهر لا يقطعونه إلا بصلاة الفرض، لأن هذا المنهج في نظره غير لائق بالبشر ولا هو مستمر على السنن (٧٢)

قال تعالى:﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾[الأعراف:٣٢] ، يستخدم القرطبي هذه الآية في نقد بعض الصوفية الذين كرهوا أكل اللحم وقد احتجوا بقول عمر : " إياكم واللحم، فإن له ضراوة كضراوة الخمر"، فيحمل القرطبي قول عمر على من أسرف في التنعم بلذات الدنيا وآثر شهواتها على الآخرة، وأنه لم يكن يقصد تحريم ما أحل الله (٧٣)

قال القرطبي يُفسِّر قوله تعالى:﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ ۗ أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ ۚ بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا ﴾ [الكهف: ٥٠] : وسمعت شيخنا الإمام أبا محمد عبد المعطي بثغر الإسكندرية يقول إن شيطانا يقال له البيضاوي يتمثل للفقراء المواصلين في الصيام فإذا استحكم

منهم الجوع وأضر بأدمغتهم يكشف لهم عن ضياء ونور حتى يملأ عليهم البيوت فيظنون أنهم قد وصلوا (٧٤)

قال تعالى:﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ۚ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾ [الأنفال:٣٥]، فالمكاء الصفير والتصدية التصفيق ويحملان معنى الضرب بالأيدي والصياح، وكل تلك المعاني والدلالات يرى فيها القرطبي رداً على الجهال من الصوفية الذين يرقصون ويصفقون ويصعقون، وذلك كله منكر يتنزه عن مثله العقلاء ويتشبه فاعله بالمشركين فيما كانوا يفعلونه عند البيت(٧٥)

قال تعالى:﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ فَتُوبُوٓا۟ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [البقرة:٥٤] ، يرى القرطبي أن العجل هنا هو العجل الحقيقي، لا كما يقول أرباب المعاني أن عجل كل إنسان نفسه فمن أسقطه وخالف مراده فقد بريء من ظلمه، وكذلك معنى قتل النفس هو القتل الحقيقي لا كما يقول أرباب الخواطر هو تذليل النفس بالطاعات وكفها عن الشهوات (٧٦)

فالقرطبي لا يعترف بمنهج الرمز والإشارة الذي اشتهر به أرباب المعاني وأرباب الخواطر من الصوفية، الذين تركوا ظاهر اللفظ وأخذوا بباطنه بدافع استمالة السامعين.

ومن القضايا التي ينتقد فيها القرطبي التصوف قضية التوكل في قوله تعالى:﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[التوبة:٢٨]، فالآية تدل على جواز تعلق القلب بالأسباب الدنيوية في الرزق من حرث وتجارة واستثمار وغرس الأشجار، فإن الصحابة فعلوا ذلك بحضرة النبي ﷺ، ولا حجة لشيوخ الصوفية الذين يرون أن الغدو والرواح الذي جاء في الحديث يقصد به الغدو والرواح في الطاعات فهو- عندهم- سبب قوي لجلب الرزق، وأن تعلق القلب بالأسباب ينافي التوكل (٧٧)

ربما شاهد القرطبي في عصره عزوف الصوفية عن الكسب والعمل، بينما استولى النصارى على بلاد المسلمين براً وبحراً، واكتفى هؤلاء الصوفية بالقبوع في الكهوف والمغارات انقطاعاً للعبادة وتركاً للعمل انطلاقاً من فهمهم المنحرف لمعنى التوكل.

ينتقد القرطبي التصوف، وهو مع ذلك له استشهادات ببعض مقولات أرباب المعاني في تفسيره، تكشف أنه لا يرفض التصوف جملة وتفصيلاً، بل ربما كان دقيقاً في مسائل تزكية النفس والورع والبعد عن الرياء، فقد فهم من قوله تعالى: ﴿ أَلَم تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾ [النساء: ٤٩]، أن الذي يزكي نفسه ينبغي الغض من مكانته وتحقيره، لأن الزاكي المزكى على الحقيقة هو من حسنت أفعاله، وزكاه الله عز وجل، فالكتاب والسنة يمنعان من تزكية الإنسان نفسه، ويذكر القرطبي أنه شاهد في الديار المصرية انتشار ظاهرة تزكية النفس، وذلك أنهم ينعتون أنفسهم بنعوت تحمل معاني تزكية النفس، مثل زكي الدين ومحي الدين، ولكن كثرت قبائح المسلمين بهذه الأسماء وبالتالي أفرغت من معانيها ولم تعد تفيد شيئاً (٧٨)

الفصل الخامس : البيئة السياسية

للبيئة السياسية والتي في مقدمتها سلوك الحكام واهتماماتهم وثقافتهم وطرق إدارتهم للدولة، والعلاقة بينهم وبين العلماء، لكل ذلك أثر في اختيارات وفهم واستنباط المفسر، إذ يحاول المفسر أن يعلق على ما يجري حوله من أحداث ويحكم فيه النص القرآني.

فإذا كان الإمام القرطبي- الذي لم يعرف ميلاده على وجه الدقة- قد توفي سنة (٦٧١هـ)، فإننا نتعرض للأحداث الكبرى التي وقعت قبل ميلاده بقرنين، بحسبان أن القضايا الكبرى يمتد تأثيرها إلى عدة أجيال، وأن ما عاصره من قضايا قد تكون نتائج وثماراً لما سبقه من زمن، خاصة فيما يتعلق

بدولة كالأندلس وحياتها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والدينية، وتنحصر البيئة السياسية في ثلاثة محاور:-

المبحث الأول: موقف القرطبي من نظام الحكم في عهده

أ/ موقف القرطبي من تعيين الحاكم :

يظهر تأثير البيئة السياسية جلياً على الإمام القرطبي في قضية الحكم، ففي قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[البقرة: ٣٠] ، فإن القرطبي- في نظرته لنظام الحكم- يذهب إلى عدم جواز وجود إمامين في بلد واحد، لأن ذلك – في نظره- يؤدي إلى النفاق والمخالفة والشقاق وحدوث الفتن وزوال النعم، ولا يجوز وجود الإمامين إلا في حالة تباعد الأقطار وتباينها، مثل الأندلس وخراسان، لئلا تتعطل حقوق الناس وأحكامهم [٧٩]

ولعل القرطبي كان يقصد بذلك الارتباط بالخليفة الذي يختاره المسلمون في بغداد، وهو بذلك يرمي إلى وحدة البلاد الإسلامية، ولكن واقع الدولة القطرية في هذه العصر يحتم على المسلمين النظر إلى هذه العلاقة بفقه جديد ينسجم مع الوقائع ومع مقاصد الدين الكلية، والتي في مقدمتها صيانة حقوق الناس، وتطبيق أحكام الشرع، ولو تعدد الحكام.

ب/ موقف القرطبي من تكفير الحاكم:

قال تعالى:﴿ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُواْ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُواْ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤]، وقال تعالى:﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ

أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]، وقال تعالى:﴿وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧]، يذكر القرطبي أن كلاً من صفة الكفر والظلم والفسق مراد بها- عند معظم العلماء- الكفار، لأن المسلم لا يجوز تكفيره وإن ارتكب كبيرة، ويدخل في هذه الصفات من لم يحكم بما أنزل الله بدافع رد القرآن وجحد قول رسول اللهﷺ اعتقاداً واستحلالاً، ولكن من فعل ذلك مع اعتقاده أنه ارتكب محرماً فهو من فساق المسلمين وأمره إلى الله في العذاب والرحمة، وقد اختار ابن العربي صفة الكفر للمسلمين والظالمين لليهود والفاسقين للنصارى، ولكنه ليس بكفر ينقل عن الملة وإنما كفر دون كفر [٨٠]

ولعل مرارة التمرد على الحكام والفتن- في عهد القرطبي- هي التي حملته على التركيز على هذا الفقه،وتظل مسألة تكفير الحكام والخروج عليهم من فقه النشاز الذي لم يذهب إليه جمهور العلماء.

ج/ موقف القرطبي من القضاء:

قال تعالى:﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ﴾[آل عمران:٢٣]، يذكر القرطبي أن مما يفهم من هذه الآية وجوب انصياع المرء إلى حكم الله إذا دعي إلى مجلس الحاكم، فإن أبى يكون مخالفاً يستحق الزجر والأدب، ويشير إلى أن هذا الحكم معمول به في الأندلس وبلاد المغرب، بينما لا يعمل به في الديار المصرية[٨١]

إن مقارنته بين الديار المصرية من جانب وبين بلاد المغرب والأندلس من جانب آخر في مثل هذه القضية وغيرها، يفهم منه أن مجالس الحكام التي هي بمثابة الهيئة القضائية تلاقي الاحترام والتقدير، وأن المجتمع والدولة لا يتهاونان في زجر وتأديب من تمرد على القانون في الأندلس خلافاً لمصر التي يسود فيها مذهب الشافعي،وهذا ما أكسب القضاء هيبةً وقوةً وسلطةً في الأندلس،ويفسر ظاهرة

كثرة العلماء الذين تولوا القضاء هناك، وربما يعود السبب في ذلك إلى وجود الأقباط في مصر، بينما يقل أو يكاد ينعدم النصارى في الجزء الجنوبي من الأندلس، فمن السهل حمل القليل على احترام هيبة القضاء، ولكن الفتنة تكمن في فعل ذلك مع العدد الكثير.

المبحث الثاني: موقف القرطبي من العلاقات الدولية

أ/ إعلان الحرب:

قال تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾[البقرة: ١٩٠]، يفهم من هذه الآية أن النبي ﷺ كان يقاتل من قاتله ويكف عمَّن لم يقاتله، ولكن فريقاً من العلماء- وقولهم مرجوح- يرون أن حكم هذه الآية منسوخ بقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة:٥]، وبقوله تعالى: ﴿...وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة: ٣٦]، بينما ابن عباس وعمر بن عبد العزيز ومجاهد يرون أنها محكمة إلى يوم القيامة، وبالتالي لا يجوز قتال من لم يقاتل المسلمين من الكفار، بل ولا نعتدي بقتل النساء والصبيان والرهبان والفلاحين ومن في حكمهم، ويذكر القرطبي عن أبي جعفر النحاس أن هذا القول هو الصحيح سنة ونظراً، ففي السنة حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ رأى في بعض مغازيه امرأة مقتولة فكره ذلك ونهى عن قتل النساء والصبيان [٨٢]، وفي النظر والواقع أن المقاتلة والمشاتمة والمخاصمة والقتال لا يكون فيما سبق ذكره من الفئات الضعيفة، إلا إذا كان لهذه الفئات تأثير مباشر في الحرب، مثل التحريض والتمويل.

وبينما يذكر القرطبي رواية لأشهب عن مالك تجعل الأمر بالقتال موجهاً إلى أهل الحديبية، يرجح القرطبي أن الآية عامة وأن القتال كان أولاً موجهاً إلى أهل

مكة لقوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾[التوبة:١٢٣]، ثم بعد فتح مكة إلى كل من يؤذي المسلمين حتى تعم الدعوة وتبلغ الكلمة جميع الآفاق ولا يبقى أحد من الكفرة وذلك ممتد إلى يوم القيامة، أو إلى نزول عيسى، وأن من صور الاعتداء القتال بدافع الحمية أو كسب الذكر، فالآية عند القرطبي منسوخة ويرجح القتال لجميع الكفار.(٨٣)

بالرغم من أن عدم البداية بالقتال هو رأي المالكية، ورجحه أبو جعفر النحاس إلا أن القرطبي يأخذ بالنسخ، ولعل الواقع السياسي الذي عاشه كان أحد عوامل البيئة التي أثرت على قوله، فقد شهد أرض المسلمين تقتطع من أطرافها، وأن كثيراً ممن خاض الحروب لم يكن دافعه إعلاء كلمة الله، وإنما الحمية وكسب الذكر.

ب/ الصلح وفائدته:

كثرت الحروب بين المسلمين وغيرهم من الأديان والأمم في عهد القرطبي، وشكلت قضية الهدنة والصلح مع الكفار وأهل الكتاب قضية شائكة للفقهاء والمفسرين في الجواز وعدمه منذ عصر التابعين، وكان هناك تياران، وكانت آية الأنفال - الآتية- هي محور هذا التباين بين التيارين ، قال تعالى : ﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾[الأنفال:٦١]، فاختلف علماء التفسير في حكم هذه الآية هل هي منسوخة أم محكمة، فكل من قتادة وعكرمة يذهبان إلى النسخ، وأنها نسخت بقوله تعالى:﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة:٥]، وبقوله تعالى : ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة:٣]،

وقوله تعالى : ﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى ٱلسَّلْمِ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ﴾ [محمد:٣٥]، وأن سورة براءة نسخت كل موادعة (٨٤)

و القرطبي يقرر رأي التيار الثاني من هذه الآراء ويرجح عدم النسخ، وأن الصلح والهدنة مع الكفار قائمة إلى يوم القيامة، وفي ذهنه الواقع المرير الذي حمل المسلمين على الصلح مع الفرنج والكرج، والانجليز الذين حاصروا بيت المقدس.

ج/ المواثيق الدولية:

قال تعالى:﴿... وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾[الأنفال:٧٢]، فمعنى الآية أن المسلمين الذين يقيمون في دار الحرب إذا طلبوا المساعدة العسكرية والمالية من المسلمين فالواجب على المسلمين- كما يرى مالك وجميع العلماء- إعانتهم بالقوة العسكرية والمادية، إلا إذا كان بين الدولة الكافرة والمسلمة عهد، فإن على المسلمين انتظار انتهاء مدة العهد، ويذكر القرطبي عن ابن العربي أن هذا الترتيب لا ينطبق على الأسرى، ففي حالتهم يجب استنفار جميع المسلمين فإن عجزوا دفعوا كل مالهم حتى لا يبقى لأحد درهم، وكعادته يتحسر القرطبي على واقع الأسرى في عهده، ويذكر أن المسلمين تركوا أسراهم في أيدي العدو، بالرغم من أنهم يملكون خزائن الأموال وفضول الأحوال والقدرة والعدد والقوة والجلد (٨٥)

يقول هذا وفي ذاكرته أسرى المسلمين في الأندلس والكرج والتتار، والفرنج، ومحاولة إنزال النص على الواقع من أبرز السمات التي تميز بها تفسير القرطبي.

المبحث الثالث: أسباب هزائم المسلمين

يعلق القرطبي على الواقع السياسي الذي عاصره في الأندلس ومصر، وما شهده من هزائم حاقت بالمسلمين، ولا يترك فرصة إلا واستنبط من النصوص القرآنية أسباب النصر والهزيمة، فكل من الفساد الاقتصادي، وانعدام الحرب

الاستباقية، والتقاعس عن الجهاد، وكثرة الذنوب والمعاصي والاختلاف والثقة المفقودة بين السلطة والشعب، وسيطرة الكفار، كل ذلك في نظر القرطبي من أسباب واقع المسلمين المرير، وقد أشار إلى ذلك كله على النحو التالي:

أ: الفساد الاقتصادي:

قال تعالى:﴿ وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا ۚ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ ۖ وَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [الأعراف:٨٦]، إن قعود المعارضين لدعوة شعيب على الطريق الموصلة إليه كانوا يهدفون- من وراء ذلك- إلى تهديد كل من يأتي إليه ويحذرونه من كذبه، كما كان يفعل أهل مكة مع رسول اللهﷺ، وكذلك تحمل الآية معنى النهي عن قطع الطريق بنية أخذ السلب، ويقيس القرطبي واقعاً يحدث في عصره على هذه الدلالة من الآية فيطبقه على المكّاسين (موظفي الضرائب) الذين يأخذون من الناس مالاً لم يأمرهم به الشرع عن طريق القهر والجبر، ويشير القرطبي إلى تفشي هذه الظاهرة في عصره، وفي رأيه أن ذلك من أعظم الذنوب، وأكبرها فحشاً وغصباً وعسفاً وظلماً للناس وإذاعةً للمنكر وعملاً به ودواماً عليه وإقراراً له وأعظمه تضمين الشرع والحكم للقضاء، وكعادته يعزو ذلك إلى أن الإسلام لم يبق منه إلا رسمه، والدين لم يبق منه إلا اسمه [٨٦]

وقال تعالى:﴿ ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [التوبة:٤١]، وهنا يذكر القرطبي أن البعض يرى أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة:٩١]، وبقوله تعالى:﴿ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، فيرفض النسخ ويرى أنها محكمة، فالشبان والكهول والصحيح والمريض

عليهم أن يجاهدوا خاصة في حالة نفير الكل، وذلك عندما يغزو العدو قطراً من أقطار الإسلام، ويحشد القرطبي جملة من الشواهد التاريخية من حياة الصحابة والتابعين ليثبت أنهم كانوا ينفرون على كل حال، وأبرز تلك الشواهد خروج سعيد بن المسيب للغزو وقد فقد عينه، ورد على المعترضين عليه بأن خروجه يكثر سواد المسلمين، وأنه يمكنه مساعدة الجيش في حفظ المتاع، بل وفي حالة عجز قطر ما على رد العدو، فإنه يجب على الأقطار المجاورة النفير الكامل، كل ذلك من أجل إظهار دين الله وحماية البيضة وحفظ الثغور وإرهاب وإخزاء العدو؛ولا يكتفي الحاكم بهذا النفير الكلي في حالة الغارة، بل عليه أن يخرج كل سنة بنفسه أو ينوبه من يثق فيه، وعلى الكل الخروج معه حتى ولو لم يهجم العدو على قطر، والغاية من ذلك الدعوة إلى الإسلام وكف أذى الكفار وإظهار دين الله ليدخل غير المسلمين في الإسلام أو يدفعوا الجزية.

ويذكر القرطبي حالة لا تدخل في جهاد الفرض وإنما هي نافلة، وهي أن يرسل الحاكم سرايا إلى بلاد العدو في حال غفلته بغرض الترويع والإخافة وإظهار القوة.

ويذكر القرطبي عن ابن العربي كيف أن المسلمين فرطوا في هذه الأنواع من الجهاد، وأن الحاكم في عهد ابن العربي عجز عن رد العدو الذي استولى سنة سبع وعشرين وخمسمائة هجرية على مدينته وقد نصحه ابن العربي ونصح الرعية بالنفير الجماعي لهزيمة العدو، ولكن غلبت الذنوب والمعاصي فصار كل مسلم ثعلباً يأوي إلى وجاره وإن رأى المكيدة بجاره.(٨٧)

إن القول بجهاد النافلة يعارض قوله تعالى:﴿ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة:١٩٤]، كما أنه لا ينسجم مع ما توصلت إليه البشرية من مفهوم السلام العالمي، فالدول التي تشن الحروب الاستباقية، كسبت عداوة الشعوب، والإسلام في أشد الحاجة إلى حب الآخرين له، ليكون ذلك أرضية خصبة للدعوة، ففهم القرطبي الذي تأثر ببيئته

غير ملزم للمسلمين على مر العصور، فجهاد الدفع شيء وجهاد النافلة (الحرب الاستباقية) شيء آخر.

ب/ الاختلاف:

قال تعالى:﴿ قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴾ [الأنعام: ٦٥]، يذكر القرطبي عن ابن عباس، أن أحد معاني العذاب الذي يأتي من فوق هو السلطة الظالمة، والذي يأتي من تحت هو السفلة وعبيد السوء، وإن معنى الإلباس بالعذاب هو أن يعم كل الناس، ومن معانيه اضطراب الأمر الذي يظهر في شكل اختلاف الأهواء، ومن معانيه ومظاهره كذلك أن يتفوق العدو عليكم بقوته، فيغزوكم ويكون هذا الغزو سبباً في التباس أمر المسلمين، وكذلك من مظاهره أن يجعل الله المسلمين فرقاً يقتل بعضهم بعضاً، كل ذلك بسبب اختلاط أمرهم وتفرق حكامهم على طلب الدنيا والحروب والفتن التي تندلع بين المسلمين، والآية عامة في الكفار وفي أهل الصلاة، بل يدخل فيها أهل الصلاة دخولاً أولياً، وهو الصحيح فإنه المشاهد في الوجود، فقد لبسنا العدو في ديارنا، واستولى على أنفسنا وأموالنا مع الفتنة المستولية علينا بقتل بعضنا بعضا، واستباحة بعضنا أموال بعض؛ نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن[٨٨].

ويرجح القرطبي كون الآية خاصة بأهل الصلاة بسبب ما سمعه وعاشه من فتن وقتال وحروب وقعت بين المسلمين، وتكالب حكام الأندلس على الدنيا وتسليمهم لحصون وقواعد المسلمين للنصارى.

ويستشهد القرطبي برأي الحسن البصري الذي يرى أن معنى الآية ينطبق على الصحابة وبالتالي يصح تطبيقه على الحالة الأندلسية وغيرها، فعن ثوبان قال قال رسول الله ﷺ : " إن الله زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها؛وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض، وإني

سألت ربي لأمتي ألا يهلكها بسنة عامة، وألا يسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم، وإن ربي قال يا محمد : ((إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد، وإني قد أعطيتك لأمتك ألا أهلكهم بسنة عامة، وألا أسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم يستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بأقطارها أو قال من بين أقطارها، حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويسبي بعضهم بعضا" [٨٩] [٩٠].

ج/ الجهاد:

قال تعالى:﴿ فَقَٰتِلْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ۚ وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا ﴾ [النساء: ٨٤] ،والمعنى أن شدة بأس الله تتمثل في الصولة وعظمة السلطان وبأسه نافذ وأشد عقوبة، ويفترض القرطبي سؤالاً فحواه أن الواقع يشهد أن الكفار هم الذين في بأس وشدة وقوة وسطوة وليس المسلمين، وأن الله لم يكف بأسهم بالرغم من أن كلمة (عسى) الصادرة من الله تفيد القطع والجزم واليقين؟، ويرد على هذه الشبهة بأن هذا الوعد من الله قد وجد ولا يلزم وجوده على الاستمرار والدوام، فلو وجد ولو للحظة يكون قد صدق الوعد، ويشير إلى حوادث تاريخية تدل على تحقق وعد الله بكف بأس المشركين، منها بدر الصغرى، والحديبية، وخروج اليهود من جزيرة العرب من غير بأس مع دفعهم الجزية وكل ذلك من غير حرب [٩١]

لعل القرطبي كان متأثراً بما شاهده من استيلاء الفرنج على بلاد المسلمين في عسقلان، ومناوشة الانجليز لمصر، وقد استولوا على المناطق البحرية من بلاد الشام، وتركت لهم كنيسة القيامة، وفي عصره كانت هزيمة الموحدين في حصن (الارك) وحصن(العقاب) في بلاد الأندلس، وأما في المشرق الإسلامي فقد استحوذت الكرج على مدينة (دوين)، فقتلوا أهلها ونهبوها، وهي من بلاد أذربجان، لاشتغال ملكها بالفسق وشرب الخمر - قبحه الله- فتحكمت الكفرة في رقاب المسلمين بسببه [٩٢]

واستطاع التتار في سنة (٦٢٨هـ) أن يستولوا على عاصمة أقليم خراسان (أذربجان) من جلال الدين، وخربوها وقتلوا وأسروا بعد أن فعلوا كل ذلك بمدينة(مراغة) و(ماردين) و(أسعرد)، حتى خلا هذا الأقليم من السكان [٩٣]

إن هزائم المسلمين وانكسارهم أمام أعدائهم من الواقع المرير الذي شاهده القرطبي، والمتمثل في تسليم قواعد وحصون المسلمين للنصارى في الأندلس وغيرها، وكغيره من المحللين يعزو ذلك إلى الذنوب والمعاصي وانعدام أسباب وشرائط النصر، ففي قوله تعالى:﴿ قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ ٱللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، يشير إلى أن الآية تحمل معنى التحريض على القتال واستشعار الصبر،والاقتداء بمن صدق ربه، وبالرغم من أن هذا هو الواجب على القرطبي وأهل عصره- كما يقول هو- إلا أنهم بسبب الأعمال القبيحة والنيات الفاسدة وإهمال الضعفاء وقلة الصبر، هي من أسباب النصر وشروطه،وعكسها هي أسباب النصر، كانت النتيجة انكسار العدد الكثير من المسلمين أمام العدد القليل من العدو، وقد حدث هذا الانكسار أكثر من مرة في الأندلس فاستولى الأعداء على بلاد المسلمين شرقاً وغرباً وبراً وبحراً وعمت الفتن وعظمت المحن ولا عاصم إلا من رحم، وهكذا يكون الحال عندما لا يبقى من الإسلام إلا ذكره ومن الدين إلا رسمه ويعم ويسيطر الفساد والطغيان ويقل الرشاد. [٩٤]

قال تعالى : ﴿ مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ۚ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [البقرة:٢٤٥]،يرى القرطبي أن الله قد فرض الجهاد والقتال، وأن أي شيء من الشريعة فيجوز القتال عليه وعنه، وأعظم ذلك دين الإسلام، فظاهر الآية تحريض على الإنفاق ويدخل في ذلك المقاتل في سبيل الله، فإنه يقرض به رجاء ثواب الله، كما فعل عثمان في جيش العسرة، ومبادرة أبي الدحداح الذي تصدق بحائطه الذي يحوي ستمائة نخلة ابتغاء الأجر، وينسب

القرطبي هذه الرواية لشيخه الفقيه الإمام المحدث القاضي أبي عامر يحيى بن عامر بن أحمد بن منيع الأشعري نسبا ومذهبا، يذكر أنه حدثه بقرطبة وهي محتلة في ربيع الآخر عام ثمانية وعشرين وستمائة، بهذا الحديث في فضل النفقة والجهاد في سبيل الله. (٩٥)

ففي هذا الربط بين معنى الآية واحتلال قرطبة من قبل الأعداء دليل واضح على تأثر القرطبي بما حصل في بيئته من احتلال مدينته من قبل العدو، واستشهاد والده في هذه المعركة، ولسان حاله يطالب المجتمع بالإنفاق والتأسِّي بعثمان بن عفان وأبي الدحداح، من أجل تحرير مدن وحصون وقواعد المسلمين من أيدي النصارى وفي مقدمتها إقليمه قرطبة.

ويذكر القرطبي وهو يشرح قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران:١٦٩]، مسألة فقهية تتعلق بغزو قرطبة وقتل أبيه في هذه الغارة، وهي قضية غسل الشهداء والصلاة عليهم، فيذكر أن مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة والثوري وأحمد وإسحاق والأوزاعي وداود بن علي وجماعة من فقهاء الأمصار وأهل الحديث وابن علية، أن جميع الشهداء يُغسلون ويُصلى عليهم، إلا شهيد المعترك في قتال العدو خاصة، وحجتهم حديث جابر قال: قال النبي ﷺ : ادفنوهم بدمائهم، يعني يوم أحد، ولم يغسلهم . رواه البخاري وروى أبو داود عن ابن عباس قال : أمر رسول الله ﷺ بقتلى أحد أن ينزع عنهم الحديد والجلود وأن يدفنوا بدمائهم وثيابهم وخالف هذا الرأي كل من الحسن وسعيد بن المسيب، والعنبري، الذين يقولون بغسل جميع الشهداء بما فيهم شهيد المعترك، وأن العلة في عدم غسل شهداء أحد الانشغال بالقتال ولكثرة عدد الشهداء (٩٦)

ويقرر القرطبي حالة تنطبق على والده، وهي هل يدخل في حكم قتيل المعترك من داهمه العدو في منزله من غير علم به ، وبالتالي لا يغسل ولا يصلى

عليه ؟؛ فذكر أنه سأل شيخه المقرئ الأستاذ أبا جعفر أحمد المعروف بأبي حجة، فأفتى له بأن يغسله ويصلي عليه بحجة أنه لم يقتل بين الصفين، ولعل القرطبي لم يطمئن إلى فتوى الشيخ المقرئ فسأل شيخه ربيع بن عبد الرحمن بن أحمد بن ربيع بن أبي، فقال إن حكمه حكم القتلى في المعترك، ثم سأل قاضي الجماعة أبا الحسن علي بن قطرال وحوله جماعة من الفقهاء فقالوا غسله وكفنه وصلِّ عليه، فغسله وكفنه وصلى عليه، ثم بعد مدة من الزمن وقف على هذه المسألة في التبصرة لأبي الحسن اللخمي وغيره من المصادر فندم على عدم دفنه في ثيابه وبدمه دون غسل (٩٧)

ويلاحظ أن القرطبي خالف فتوى شيخه الإمام مالك، الذي لا يقيس حالة أبيه على شهيد المعترك الذي يقتل بين الصفين، بالرغم من أن شيوخ المذهب بالأندلس أكدوا له هذه الفتوى عدا الشيخ ربيع بن عبد الرحمن، وكل ذلك يقع في دائرة تأثره بالأحداث والظروف النفسية التي كان يمر بها وهو لا يزال في مقتبل العمر، فكان يسره أن تقاس حالة أبيه على حالة شهيد المعترك.

ويستنبط القرطبي من بعض الآيات وسائل دفاع وحماية من الأعداء، والأندلس تتعرض للغزو والغارات، كمثل قوله تعالى:﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾ [النحل: ١٠٨]، ومثل قوله تعالى : ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِن بَعْدِ اللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الجاثية:٢٣]، فيذكر أن النبي ﷺ كان يستخدم هذه الآية ليستتر عن المشركين، وأن رجلاً من أهل الشام حدثه بهن كعب، وقد مكث زمناً في أرض الروم فهرب، فعندما طلبوه قرأهن فكانوا يكونون معه في طريقه ولا يبصرونه؛ويزيد القرطبي إلى هذه الآيات من أول سورة يس إلى قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِن بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [يس:٩]، ويحكي تجربة شخصية له مع العدو الذي دهم قرطبة وقتل

والده بحصن منثور، وكيف أنه بقراءته لهذه الآيات أفلت من فارسين ظلا يلاحقانه في فضاء من الأرض حتى قالا بأنه شيطان وليس ببشر [٩٨]

مثل هذه المطاردة تدلُّ على الهزات النفسية التي تعرَّض لها الإمام القرطبي، بسبب الاضطرابات في الأندلس، وظلت مثل هذه الحوادث وغيرها تترك أثرها في تفسيره، مما جعله يذكرها وهو يفسر القرآن؛ فيكون أحياناً في تفسيره أقرب للقاص والمؤرخ منه إلى المفسر، ويرمي من وراء كل ذلك إلى تقديم وسائل دفاع وحماية لمجتمع مزقته الفتن والحروب وظل هدفاً للعدو.

قال تعالى:﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقـــرة: ٢١٦]، فمعنى الآية أن الكراهية موجهة للمشقة التي في الجهاد من ألم الجراح وفراق الأوطان، لا إلى الجهاد كفريضة من الله، لأن نتائجه حسنة وخيرة للناس، فمنها الغلبة والظفر والغنائم والأجر ومن مات مات شهيداً، ويتحسر القرطبي على حب المسلمين للدعة وترك القتال الذي أدى إلى غلبتهم وذلهم وذهاب دولتهم، فاستولى العدو على الأندلس فأسر وقتل وسبى واسترق[٩٩] . قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ * وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [الأنفـــال:١٥- ١٦]، فالآية فيها تحريم الفرار من العدو فهو كبيرة موبقة بظاهر القرآن الكريم وإجماع أكثر الأئمة، فمن فرَّ من اثنين طاله الوعيد، ومن فرَّ من أكثر من ذلك لا يتوجَّه إليه الوعيد، ويورد القرطبي رأياً لابن الماجشون مخالفاً لرأي الجمهور، فابن الماجشون لا يعتبر العدد ولكنه يشترط الضعف والقوة والعدة والنجدة والبسالة، فإذا التقى مائة فارس من المسلمين بمائة فارس من الكفار وكانت القوة والعدة والنجدة والبأس في صف الكفار جاز للمسلمين الفرار من غير أن يطالهم الوعيد.

ولعل هذا الرأي لا يعجب القرطبي بالرغم من أن ابن الماجشون من علماء المالكية الكبار، بل ومن المرجعيات الدينية التي تلقى منها علماء الأندلس الأوائل الفقه، بل نراه يذهب إلى أن الصبر والثبات أفضل لو زاد العدد عن اثنين، ويستشهد بجيش مؤته الذي كان عدده ثلاثة آلاف في مقابل جيش الروم الذي بلغ مائتي ألف، فكانت النسبة ١ مقابل ٦٦، ويقدم مثالاً آخراً لفتح الأندلس(٩٣هـ) على يد طارق بن زياد مولى موسى بن نصير، إذ كان عدد المسلمين ألفاً وسبعمائة بينما كان عدد جيش لذريق (ملك الأندلس) سبعين ألف، أي نسبة ١- ٤١، وفي كلا الحالتين صبر المسلمون ولم ينهزموا[١٠٠]

وتظل الحالة الراهنة والظروف المحيطة هي الفيصل في الأخذ بفهم دون فهم، طالما كان التراث الإسلامي الفقهي مليئاً بالاجتهادات التي تتنوع وتتعدد ولا تتناقض مع أصول الدين وكلياته، فالظروف التي حملت القرطبي على عدم الأخذ برأي ابن الماجشون، يمكن أن تأتي ظروف مغايرة تجعل فهم ابن الماجشون هو الأرجح للأمة، ولا يلحق صاحبه الحرج نتيجة وقوعه في دائرة الوعيد لمن فر من الحرب بناء على القوة لا العدد.

الخاتمة

أهم النتائج التي توصل إليها الباحث:

١- للبيئة بمختلف أنواعها أثر بالغ في فهم المفسر للنص القرآني واختياراته.

٢- التراث الإسلامي بمختلف مدارسه الفقية مليء بالاستنباطات للنص القرآني والحديث، فيمكن للأمة إعادة فهم قضاياها بناءً على هذه التعددية الثرة.

٣- إن التبديع والتفسيق والتضليل للغير بسبب فهمه- في الفرعيات- يتناقض مع روح الإسلام، وأدب السلف.

٤- القدسية للنص القرآني والحديث الصحيح وليس لقول أحد.

٥- ضرورة إخضاع ما توصلت إليه البشرية من علوم ومعارف إلى النص القرآني والحديث الصحيح، خاصة في مجال علم الفلك وعلم الاجتماع وعلم النفس.

هوامش البحث:

١- محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الجامع الصحيح المختصر، ٤٥٦/١، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت - ١٤٠٧ - ١٩٨٧، الطبعة، الثالثة، تحقيق، د. مصطفى ديب البغا.

٢- ينظر، العلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ١٨٨/١١، دار النشر، دار إحياء التراث العربي – بيروت

٣- ينظر، إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، المعجم الوسيط (١+٢)، ٧٥/١، دار الدعوة، تحقيق، مجمع اللغة العربية.

٤- البخاري، مصدر سابق، ٦٧٣/٢.

٥- ينظر، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ١٥٢/١- ١٥٧، دار الهداية، تحقيق، مجموعة من المحققين، وينظر، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، المحكم والمحيط الأعظم، ٥٦٢/١٠، دار الكتب العلمية - بيروت - ٢٠٠٠م، الطبعة، الأولى، تحقيق، عبد الحميد هنداوي.

٦- ينظر، محمد بن عبد الله بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله، البرهان في علوم القرآن، ١٩٢/١، دار المعرفة - بيروت - ١٣٩١، تحقيق، محمد أبو الفضل إبراهيم.

٧- ينظر، ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ٧٥/٥٠، دار الكتاب العربي - لبنان/ بيروت - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمرى، وينظر، عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ٣٣٥/٥، دار بن كثير- دمشق - ١٤٠٦هـ، الطبعة: ط١، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرناؤوط.

٨- ينظر، إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري المالكي، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ٣١٨/١، ٣١٧. دار النشر، دار الكتب العلمية – بيروت.

٩- ينظر ، أحمد بن محمد المقري التلمساني ، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، ٢١١/٢ ، تأليف دار صادر ، بيروت- ١٣٨٨هـ ، تحقيق د. إحسان عباس .

١٠- ينظر ، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ، أبو الفداء ، البداية والنهاية ، ٢١٣/١٣ ، مكتبة المعارف- بيروت .

١١- ينظر ، عبدالقادر بن أبي الوفاء محمد ، أبو محمد القرشي، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، مير محمد كتب خانه – كراتشي .

١٢- ينظر ، أبو عبدالله محمد بن عبدالله القضاعي ، التكملة لكتاب الصلة ، ٢٦٠/١- ٢٦١، دار الفكر للطباعة ، لبنان ، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م ، تحقيق عبدالسلام الهراس ، وينظر ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، ١٤٦/٤٦ ، دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م، ط١، تحقيق د.عمر عبدالسلام تدمري.

١٣- وينظر ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، ١٥٥/٤٧، ، وينظر الذهبي أيضًا ، معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار

٦٤٣/٢، مؤسسة الرسالة، بيروت - ١٤٠٤هـ ، ط١ ، تحقيق : بشار عواد معروف ، وشعيب الأرناؤوط ، وصالح مهدي .

١٤- وينظر ، شمس الدين الذهبي ، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، ٣٧٠/٤٦ ،

١٥- ينظر ، صديق حسن القنوجي، أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم ١٨٤/١ ، دار الكتب العلمية- بيروت- ١٩٧٨م ، تحقيق : عبدالجبار زكار .

١٦- ينظر ، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي ، الوافي بالوفيات، ١٢٠/١٩، دار إحياء التراث ، بيروت- ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م ، تحقيق : أحمد الأرناؤوط ، وتركي مصطفى . وينظر ، الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ٥٣٧/٢ ، دار الكتب العلمية ، بيروت- ط١ .

١٧- ينظر ، إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي ، أبو إسحاق ، طبقات الفقهاء ١٥٧/١- ١٦٣ ، دار القلم ، بيروت . تحقيق خليل الميس ، وينظر ، أبو سعيد عبدالكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، الأنساب ١٩٧/١ ، دار الفكر -بيروت- ١٩٩٨م، ط١ ، تحقيق عبدالله عمر البارودي.

١٨- ينظر، القنوجي، مصدر سابق، ١١١/١ .

١٩- ينظر، القنوجي، مصدر سابق، ١٨٤/١ .

٢٠- ينظر، القنوجي، مصدر سابق، ٢٨١/١- ٢٨٢ .

٢١- أحمد بن شعيب ، أبو عبدالرحمن النسائي ، المجتبى من السنن، ٣٠/٥، مكتب المطبوعات الإسلامية -حلب- ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م ، ط٢ ، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة .

٢٢- ينظر ، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي ، الجامع الصحيح سنن الترمذي ، ٢٠٠/٥، دار إحياء التراث العربي- بيروت . تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون .

٢٣- ينظر ، أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ٣١/١، دار الشعب- القاهرة .

٢٤- ينظر ، القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ٣٢/١ .

٢٥- ينظر ، القرطبي ، المصدر نفسه ، ٣٣/١ .

٢٦- ينظر ، فهد بن عبدالرحمن الرومي ، منهج المدرسة الأندلسيَّة في التفسير ، ص ٢٣ ، مكتبة التوبة ، الرياض - ١٤١٧هـ ، ط١ .

٢٧- ينظر، القنوجي، مصدر سابق، ٢٦٣/١ .

٢٨- ينظر، القنوجي، مصدر سابق، ٢٦٣/١ .

٢٩- ينظر، القنوجي، مصدر سابق، ٢٦٣/١ .

٣٠- ينظر، أبو العباس، أحمد بن خالد بن محمد الناصري، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى ، ١٩٣/٢ ، دار الكتاب – الدار البيضاء - ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م ، تحقيق : جعفر ومحمّد الناصري .

٣١- ينظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٩/٢.

٣٢- - محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، ١٨١/١، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

٣٣- مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، ١١/١، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق، محمد فؤاد عبد الباقي.
٣٤- البخاري، مصدر سابق، ٥٩/١.
٣٥- ينظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ١٨٥/٢.
٣٦- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٢١١/٢- ٢١٤.
٣٧- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٢١٤/٢.
٣٨- ينظر، القرطبي، الإعلام بما في دين النصارى من الفساد والأوهام وإظهار محاسن الإسلام، ٤٣/١، دار النشر، دار التراث العربي - القاهرة - ١٣٩٨، تحقيق، د. أحمد حجازي السقا.
٣٩- ينظر، أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ٢٦١/٣، مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي.
٤٠- ينظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٣٠/٩ وينظر في تأويل الصفات عند القرطبي، الشيخ محمد بن عبد الرحمن المغراوي، المفسرون بين التأويل والإثبات في آيات الصفات، ج٤/ ص١٥٧٦- وما بعدها، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠.
٤١- ينظر، ابن تيمية، مصدر سابق، ١٧٧/٤.
٤٢- ينظر، المغراوي، مرجع سابق، ١٥٧٦/٤، ١٥٧٥.
٤٣- ينظر، مرعي بن يوسف الكرمي المقدسي، أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات والمشتبهات، ١١٨/١، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٦، الطبعة: الأولى، تحقيق: شعيب الأرناؤوط.
٤٤- مسلم، مصدر سابق، ١٧٥١/٤.
٤٥- ينظر، عبد الواحد المراكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب من لدن فتح الأندلس إلى آخر عصر الموحدين، ٧٠/١، مطبعة الاستقامة - القاهرة - ١٣٦٨، الطبعة، الأولى، تحقيق، محمد سعيد العريان، محمد العربي العلمي.
٤٦- ينظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٢/٧- ٣.
٤٧- ينظر القرطبي، المصدر نفسه، ٤٣٥/١، ٤٣٤.
٤٨- ينظر، الصفدي، مصدر سابق، ٢٣٢/٢١.
٤٩- ينظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٧٠/٣.
٥٠- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٦٧/٣- ٧٢.
٥١- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٦٩/٣.
٥٢- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ١٣/٦، ١٢.

٥٣- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٢٨٠/٣.
٥٤- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٢٨١/٣.
٥٥- ينظر، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ١٧/٣، دار الفكر - بيروت – ١٤٠٥
٥٦- ينظر، الألوسي، مصدر سابق، ١٣/٣.
٥٧- ينظر، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٣١١/١، دار الفكر - بيروت – ١٤٠١ .
٥٨- ينظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ١٨٨/٢، ١٨٩.
٥٩- سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، المعجم الكبير، ٢٧١/٨، مكتبة الزهراء - الموصل - ١٤٠٤ - ١٩٨٣، الطبعة، الثانية، تحقيق، حمدي بن عبد المجيد السلفي .
٦٠- ينظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ١٧٩/٤- ١٨٢.
٦١- ينظر، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي أبو إسحاق، المبدع في شرح المقنع، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت – ١٤٠٠ .
٦٢- ينظر، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، ١١٤/١٠، دار الفكر - بيروت - ١٤٠٥، الطبعة: الأولى .
٦٣- ينظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ١٨٣/١٣- ١٨٤.
٦٤- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٣٠٢/٥.
٦٥- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٢٢٤/١٢.
٦٦- أبو عبد الله الحاكم، مصدر سابق، ٤٣٠/٢.
٦٧- ينظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ١٢٢/٢٠، ١٢١.
٦٨- محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ٢٢/٩، دار الفكر للطباعة والنشر.- بيروت. - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات.
٦٩- ينظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٥١/١٤- ٥٦.وينظر، الصفدي، مصدر سابق، ١٢٠/١٩.
٧٠- البخاري، مصدر سابق، ٢٥٨٨/٦.
٧١- ينظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٥١/١٤- ٥٦.وينظر، الصفدي، مصدر سابق، ١٢٠/١٩.
٧٢- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٣١٥/٤.
٧٣- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ١٩٩/٧.
٧٤- ينظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٤٢٢/١٠.
٧٥- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٤٠٠/٧.

٧٦- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٤٠١/١.
٧٧- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ١٠٧/٨، ١٠٨.
٧٨- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٢٤٦/٥.
٧٩- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٢٧٣/١.
٨٠- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ١٩٠/٦.
٨١- ينظر القرطبي، المصدر نفسه، ٥٠/٤.
٨٢- البخاري، مصدر سابق، ١٠٩٨/٣.
٨٣- ينظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٢٤٨/٢ - ٢٥٠.
٨٤- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٣٩/٨.
٨٥- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٥٧/٨.
٨٦- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٢٤٩/٧.
٨٧- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ١٥٠/٨- ١٥٣.
٨٨- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٩/٧.
٨٩- مسلم، مصدر سابق، ٢٢١٥/٤.
٩٠- ينظر، القرطبي الجامع لأحكام القرآن، ١٠/٧.
٩١- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٢٩٤/٥.
٩٢- ينظر، ابن كثير، البداية والنهاية، ٣٤٨/١٢- ٣٥٠، و ينظر، المصدر نفسه، ٣٤/١٣، وينظر، المقري التلمساني، مصدر سابق، ٤٤٦/١.
٩٣- ينظر، العكري، مصدر سابق، ١٢٦/٥.
٩٤- ينظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٢٥٥/٣.
٩٥- ينظر القرطبي، المصدر نفسه، ٢٣٧/٣.
٩٦- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٢٧٠/٤.
٩٧- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٢٧١/٤.
٩٨- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٢٧٠/١٠.
٩٩- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٣٩/٣.
١٠٠- ينظر، القرطبي، المصدر نفسه، ٣٨٠/٧- ٣٨١.

المصادر والمراجع:

١- إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري المالكي، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ٣١٨/١، ٣١٧. دار النشر، دار الكتب العلمية – بيروت.
٢- إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي أبو إسحاق، طبقات الفقهاء، ١٥٧/١- ١٦٣، دار القلم - بيروت، تحقيق، خليل الميس.

٣- إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي أبو إسحاق، المبدع في شرح المقنع، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت – ١٤٠٠.
٤- إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، المعجم الوسيط (١+٢)، ٧٥/١، دار الدعوة، تحقيق، مجمع اللغة العربية.
٥- أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، المحكم والمحيط الأعظم، ٥٦٢/١٠، دار الكتب العلمية - بيروت - ٢٠٠٠م، الطبعة، الأولى، تحقيق، عبد الحميد هنداوي.
٦- أبو العباس أحمد بن خالد بن محمد الناصري، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، ١٩٣/٢.: دار الكتاب - الدار البيضاء - ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، تحقيق: جعفر الناصري/ محمد الناصري.
٧- أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ١٨٨/١١، دار النشر، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٨- أبو سعيد عبد الكريم بن محمد ابن منصور التميمي السمعاني، الأنساب، ١٩٧/١دار الفكر - بيروت - ١٩٩٨م، الطبعة، الأولى، تحقيق، عبد الله عمر البارودي.
٩- أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الإعلام بما في دين النصارى من الفساد والأوهام وإظهار محاسن الإسلام، ٤٣/١، دار النشر، دار التراث العربي - القاهرة - ١٣٩٨، تحقيق، د. أحمد حجازي السقا.
١٠- أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٣١/١، دار الشعب - القاهرة.
١١- أبو عبد الله محمد بن عبد الله القضاعي، التكملة لكتاب الصلة، ٢٦١/١، ٢٦٠، دار الفكر للطباعة - لبنان - ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م، تحقيق: عبد السلام الهراس.
١٢- أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، المجتبى من السنن، ٣٠/٥، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - ١٤٠٦ - ١٩٨٦، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.
١٣- أحمد بن محمد المقري التلمساني، نفخ الطيب من غصن الأندلس الرطيب، ٢١١/٢، تأليف، دار صادر - بيروت - ١٣٨٨هـ، تحقيق، د. إحسان عباس.
١٤- أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ٢٦١/٣، مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي.
١٥- إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء، تفسير القرآن العظيم، ٣١١/١، دار الفكر - بيروت – ١٤٠١هـ.
١٦- إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء، البداية والنهاية، ٢١٣/١٣، مكتبة المعارف - بيروت.

١٧- سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، المعجم الكبير، ٢٧١/٨، مكتبة الزهراء - الموصل - ١٤٠٤ - ١٩٨٣، الطبعة، الثانية، تحقيق، حمدي بن عبد المجيد السلفي.

١٨- شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٢، ٥٣٧، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة، الأولى.

١٩- شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ١٤٦/٤٦، دار الكتاب العربي - لبنان/ بيروت - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمرى.

٢٠- صديق بن حسن القنوجي، أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم، ١٨٤/١، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٧٨، تحقيق، عبد الجبار زكار.

٢١- صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، الوافي بالوفيات، ١٢٠/١٩، دار إحياء التراث - بيروت - ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م، تحقيق، أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى.

٢٢- عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ٣٣٥/٥، دار بن كثير- دمشق - ١٤٠٦هـ، الطبعة: ط١، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرناؤوط.

٢٣- عبد القادر بن أبي الوفاء محمد بن أبي الوفاء القرشي أبو محمد، الجواهر المضية في طبقات الحنفية٤٤٣/٢، مير محمد كتب خانه – كراتشي.

٢٤- عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، ١١٤/١٠، دار الفكر - بيروت - ١٤٠٥، الطبعة: الأولى.

٢٥- عبد الواحد المراكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب من لدن فتح الأندلس إلى آخر عصر الموحدين، ٧٠/١، مطبعة الاستقامة - القاهرة - ١٣٦٨، الطبعة، الأولى، تحقيق، محمد سعيد العريان ، محمد العربي العلمي.

٢٦- فهد بن عبد الرحمن الرومي، منهج المدرسة الأندلسية في التفسير، ص٢٣، مكتبة التوبة، الرياض، ١٤١٧هـ الطبعة الأولى.

٢٧- محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ٢٢/٩، دار الفكر للطباعة والنشر- بيروت. - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات.

٢٨- محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله، معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، ٦٤٣/٢، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٤، الطبعة: الأولى، تحقيق: بشار عواد معروف ، شعيب الأرناؤوط ، صالح مهدي عباس.

٢٩- محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الجامع الصحيح المختصر، ٤٥٦/١، دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت - ١٤٠٧ - ١٩٨٧، الطبعة، الثالثة، تحقيق، د. مصطفى ديب البغا.

٣٠- محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله، البرهان في علوم القرآن، ١٩٢/١، دار المعرفة - بيروت - ١٣٩١، تحقيق، محمد أبو الفضل إبراهيم.
٣١- محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ١٧/٣، دار الفكر - بيروت – ١٤٠٥.
٣٢- محمد بن عبد الرحمن المغراوي، المفسرون بين التأويل والإثبات في آيات الصفات، ج٤/ ص١٥٧٦- وما بعدها، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠.
٣٣- محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، ١٨١/١، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
٣٤- محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، الجامع الصحيح سنن الترمذي، ٢٠٠/٥، دار إحياء التراث العربي - بيروت - - ، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.
٣٥- محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ١٥٢/١- ١٥٧، دار الهداية، تحقيق، مجموعة من المحققين.
٣٦- مرعي بن يوسف الكرمي المقدسي، أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات والمشتبهات، ١١٨/١، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٦، الطبعة: الأولى، تحقيق: شعيب الأرناؤوط.
٧٣- مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، ١١/١، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق، محمد فؤاد عبد الباقي.